

ديوان السليمانيات

(قصيدة)

المقابر تتكلم !7


(المقابر تستهجنُ البدعَ التي آلت إليها أحوالها ، وتقولُ بأن
الأحياء أولى بهذه التكليف ، وكفى بدعاً في الدين !)

نحو شعر عربي أصيل ومادفة وبناء وجاد ومعتزم

شعر

أحمد علي سليمان عبد الرحيم

جميع الحقوق محفوظة



المقابر تتكلم 7!

(في زيارة لي للمقابر وقد أغرقتها التكاليفُ الباهظة على بنائها
وزخرفتها وتزيينها وإنارتها والزراعة حولها ، تخيلتها تُنكر علينا
ذلك كله ، وتقولُ بأن أحياءنا الفقراء والمساكين أولى بهذا!)

ديوان: (السليمانيات)

شعر / أحمد علي سليمان عبد الرحيم

(شاعر أهل الصعيد)

جميع الحقوق محفوظة

المقابر تتكلم 7

(لقد أسرف كثير من الناس في تصميم المقابر والمبالغة في تزيينها وزخرفتها وإنارتها ، حتى وصلت تكلفة القبر الواحد 300 ألف جنيه ، على حد ما ذكر لي من أثق في كلامه وتقوم الحجة بقوله! وفي زيارة لي للمقابر ، حاولت أن أستوثق من مدى مصداقية هذا الكلام ، فرأيت عجباً. فوالله لقد رأيت مقابر لا تختلف كثيراً عن بيوت الأحياء ، إلا أن تُمدد لها خطوط الكهرباء والماء والإنترنت والغاز! فتساءلت: لماذا الأعمدة والسقف الخرساني والرخام والسيراميك والقيشاني والفسيفساء المنحوتة والمعدنية والدهونة ، ناهيك عن المشربيات والفسقيات والبوابات والأسوار والأبواب والنوافذ؟! هل الموتى يستفيدون من هذه الأشياء؟ هل تُفيدهم الفُرش والورود والزهور والخوص والريحان والياسمين والفل والثمار والأشجار والزرع المختلفة؟ ثم من أمر الناس بالبناء على القبور بهذا الشكل المكلف الذي يصرف من ينظر إليه عن تذكر الآخرة ولو للحظة؟! ومن أمرهم بتشييد المقامات والمساجد على القبور؟ ومن أمرهم بتجسيص القبور وزخرفتها وتزيينها وإنارتها بالمصابيح الكهربائية؟ ومن أمرهم أو أجاز لهم أن ينقشوا المعلمات والمدائح والقصائد على بعض القبور؟ ومن أمرهم أو أجاز لهم كتابة قصة حياة الميت ومناقبه وإنجازاته على قبره؟ ومن أمرهم أو أجاز لهم كتابة الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والحكم الندية والمقطوعات الشعرية والعبارات المسجوعة البهية تلك على القبور؟! بل ينبغي أن تُمحي هذه الأشياء وتُطمس! ويجب عدم الإسراف في القبور بهذه الصور المزرية المخالفة للكتاب والسنة. ألا إن الأحياء أولى بهذه التكاليف يا قوم! وعبر زيارتي للقبور أحسست بها تتكلم بلسان حالها وتقول لي عاتبة: أليس الأحياء بهذه الفخامة والأبهة والرخام والجرانيت والفسيفساء والدهانات والقيشاني والسيراميك والخرسانات والمصابيح الكهربائية والزرع والثمار وأشجار الفاكهة كالتوت والرمان والتين؟ فقلت لها: صدقت أيتها المقابر. فلقد مررتُ بمئات المقابر ، فلو افترضنا أن كل قبر كانت تكلفته مائة ألف جنيه: (أرضاً وبناءً وزينة ورسومات وكتابة وزخرفة) فنحن نتكلم عن ملايين أنفقت على المقابر! بدون أدنى داع ولا فائدة. ألم يكن التصدق عن هؤلاء الموتى أولى؟ وقبل أن نبرح ساحة المقابر نشير إلى بدعة المآتم واستنجار قارئ ليقراً القرآن بعشرات الآلاف من الجنيهات ، ولربما بمئاتها! ناهيك عن أن هناك بعض المقامات المبنية على القبور ، وهذه تتكلف أكثر من هذا ، وتستقبل النور عندها ، ويُدعى موتاه من دون الله تعالى! وصدق حافظ إبراهيم عندما قال:

أحيأوننا لا يرزقون بديرهم وبألف ألف تُرزق الأموات

من لي يحظ النائمون بحفرة قامت على أحجارها الصلوات

يسعى الأنام لها ويجري حولها بحر النذور وتقرأ الآيات

ويقال هذا القطب باب المصطفى وسيأله تفضي بها الحاجات

وأرى أن الأمر يحتاج لإيضاح وتفصيل شرعي مستفيض ، قبل أن نخوض في التفصيل الشعري المستفيض! جاء في إسلام ويب حول مسألة بناء القبور والتأنيق المفرط فيه ما نصه: (إن الذي جرى عليه عمل المسلمين في الأزمنة المتقدمة ، أن تكون المقبرة وقفاً على جميع المسلمين ، ومن مات منهم دُفن في تلك الأرض الموقوفة ، لا فرق بين غني وفقير أو قبيلة

وأخرى ، ولم يكن من سنة المسلمين الأوائل أن يجعلوا لكل أسرة مقبرة خاصة يدفن فيها أفراد العائلة ، وهذا يؤدي إلى أن كل مقبرة تبني بناء مستقلاً عن الأخرى حتى لا تختلط قبور العوائل والعشائر ، وهذا لا شك أن فيه مفاصد كثيرة. فمن هذه المفاصد البناء على المقابر ، ومنها التباهي والتفاخر في بنائها ، ومنها الكتابة على القبور: "هذا مدفن أو قبر عائلة فلان بن فلان" ، ومنها ما يفعله بعض الجهلة من بناء غرفة للاستقبال بجوار المقبرة ، يجلس فيها أهل الميت بالساعات وربما بالأيام! يتجاذبون أطراف الحديث يظنون بجهلهم أن ذلك يؤنس الميت ، ولا شك أن كل ذلك من المنكرات التي لم ترد في شرع الله ، ويجب على العلماء إنكار ذلك حتى لا يكون ذريعة لوقوع الناس في المحاذير الشرعية ، ومن اضطر إلى شراء مقبرة له ولأسرته كمن كان في دولة تلجئ الناس إلى ذلك فلا حرج عليه حينئذ. وهل يبني حول مقبرته سوراً لحمايتها من الاعتداء أو نحو ذلك؟ الذي يظهر أنه لا حرج في ذلك ، بحيث لا يزيد في البناء على قدر الحاجة ، ومن الزيادة على قدر الحاجة تسقيف المقبرة أو رفع السور فوق الحد الذي به يحمي من الاعتداء ، وننبه إلى أن الأصل في القبور حرمة البناء عليها ، لما ثبت في صحيح مسلم من حديث جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن يجصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبني عليه. وروى مسلم في صحيحه أن ثمامة بن شقي قال: كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم فتوفي صاحب لنا ، فأمر فضالة بقبره فسوي ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها. وروى عن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا أدع تمثالاً إلا طمسته ولا قبراً مشرفاً إلا سويته. رواه مسلم. قال الإمام الشوكاني يرحمه الله: وفي هذا أعظم دلالة على أن تسوية كل قبر مشرف بحيث يرتفع زيادة على القدر المشروع واجبة متحتمة ، فمن إشراف القبور أن يرفع سُمكها أو يجعل عليها القباب أو المساجد ، فإن ذلك من المنهي عنه بلا شك ولا شبهة ، ولهذا فإن النبي صلى الله عليه وسلم بعث لهدمها أمير المؤمنين علياً ثم أمير المؤمنين بعث لهدمها أبا الهياج الأسدي في أيام خلافته. انتهى. فلا يجوز البناء على القبور إلا لضرورة. وأما صفة اللحد وعمقه ، فإنه يكون بقدر ما يمنع السيول أن تجرف الميت ، ويمنع السباع من نبشه والوصول إليه. ويستحب أن يكون عميقاً لقوله صلى الله عليه وسلم: احفروا وأوسعوا وأحسنوا. رواه الترمذي وقال حسن صحيح ، والنسائي ولفظه: احفروا وأعمقوا وأحسنوا. هذا ولا حرج أن تكون قبور النساء بجانب قبور الرجال. فما زالت مقابر المسلمين من عهد النبي صلى الله عليه وسلم مختلطة رجالاً ونساءً بلا تكبير ، وعليه فليس هناك ما يدعو إلى تقسيم المقبرة إلى نصفين. بل يدفن الرجل بجوار المرأة ولكن لا يجمعان في قبر واحد إلا لضرورة. وللأسف في بعض البلاد توجد مشاريع لبناء مقابر ، حيث تكون المقبرة بمساحة تقريباً 20 متراً مربعاً ، وتشمل سوراً خارجياً حول هذه المساحة ، بارتفاع حوالي 2.5 متر ، وباب حديد لهذا السور ، وعند الدخول من الباب ، يوجد بلاط يغطي تقريباً كامل المساحة تلك ، ما عدا سلم ينزل لأسفل تحت مستوى الأرض ، حيث توجد غرفتان منفصلتان ، إحداها للرجال ، والأخرى للسيدات. فأما بناء المقبرة على هذه الهيئة ، فلا ريب في مخالفتها لسنة. وقد نص بعض أهل العلم على حرمة الدفن في الفساق (وهي بيوت تحت الأرض) لأنها لا تمنع رائحة الميت ، ولما يكون فيها من إدخال ميت على ميت ، وهتك حرمة الأول ، مع ما فيها من البناء ، والتجصيص. جاء في المنهج القويم ، شرح المقدمة الحضرمية للهيتمي: لأن حكمة الدفن الشرعية: صونه عن

انتهاك جسمه ، وانتشار رائحته المستلزم للتأذي بها ، واستنقذار جيفته ؛ فاشتترط حفرة تمنعها ، ومن ثم لم تكف الفساقى وإن منعت الوحش ؛ لأنها لا تكتم الريح ، وخرج بالحفرة ما لو وضع على وجه الأرض ، وبني عليه ما يمنعها ، فإنه لا يكفي إلا أن تعذر الحفر كما لو مات بسفينة ، والساحل بعيد أو ... اهـ. وقال في (الفتاوى الفقهية الكبرى): قال السبكي: في الاكتفاء بالفساقى نظر ؛ لأنها ليست معدة لكتم الرائحة ، لأنها ليست على هيئة الدفن المعهود شرعاً. قال: وقد أطلقوا تحريم إدخال ميت على ميت ؛ لما فيه من هتك حرمة الأول ، وظهور رائحته. فيجب إنكار ذلك. اهـ. وجاء في (الموسوعة الفقهية): يكره الدفن في الفساقى ، وهي كبيت معقود بالبناء ، يسع لجماعة قياماً ؛ لمخالفتها السنة ، والكراهة فيها من وجوه وهي: عدم اللحد ، ودفن الجماعة في قبر واحد بلا ضرورة ، واختلاط الرجال بالنساء بلا حاجز ، وتجسيصها ، والبناء عليها ، وخصوصاً إذا كان فيها ميت لم يبيل ، وما يفعله جهلة الحفارين من نبش القبور التي لم تبل أربابها ، وإدخال أجانب عليهم ، فهو من المنكر الظاهر ، وليس من الضرورة المبيحة لدفن ميتين فأكثر ، في قبر واحد. ويرى بعض الفقهاء أنه يكره ذلك حتى إذا صار الميت تراباً ؛ لأن الحرمة باقية. اهـ. وسئل الشيخ ابن باز في فتاوى نور على الدرب: تبنى مدافن على شكل بيوت تحت الأرض ، يوضع فيها الأموات. هل هذا العمل جائز؟ فأجاب: أما البناء على القبور ، واتخاذ البناءات عليها ، وتجسيصها: فهذا منكر ، لا يجوز. أما جعل حفرة في الأرض يجعل فيها الأموات: فهذا خلاف السنة ؛ السنة أن يكون كل ميت في قبر لوحده ، يلحد له. اهـ. وإذا كان بناء المقابر بهذه المواصفات لا يجوز ، فلا يجوز العمل في بنائها ؛ فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله عز وجل إذا حرم أكل شيء، حرم ثمنه. رواه أحمد وأبو داود ، وصححه الألباني. وقال الشيخ ابن عثيمين: كل حرام ، فأخذ العوض عنه حرام ، سواء ببيع ، أو بإجارة ، أو غير ذلك. اهـ. وأما عن جواب ابن باز بالتفصيل فنصه: (لا يجوز البناء على القبور لا بصبة ولا بغيرها ، ولا تجوز الكتابة عليها. لما ثبت عن النبي ﷺ من النهي عن البناء عليها والكتابة عليها ، فقد روى مسلم رحمه الله من حديث جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُحصص القبر وأن يُقعد عليه وأن يُبنى عليه وخرجه الترمذي وغيره بإسناد صحيح ، وزاد وأن يكتب عليه ولأن ذلك نوع من أنواع الغلو فوجب منعه. ولأن الكتابة ربما أفضت إلى عواقب وخيمة من الغلو وغيره من المحظورات الشرعية ، وإنما يُعاد تراب القبر عليه ويرفع قدر شبر تقريباً حتى يُعرف أنه قبر ، هذه هي السنة في القبور التي درج عليها رسول الله ﷺ وأصحابه. ولا يجوز اتخاذ المساجد عليها ، ولا كسوتها ، ولا وضع القباب عليها لقول النبي ﷺ: لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد متفق على صحته. ولما روى مسلم في صحيحه عن جندب بن عبد الله البجلي قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس يقول: إن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، فإني أنهاكم عن ذلك. والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. ولما سئل الشيخ ابن باز سؤلاً يقول: يوجد في بلدتنا رجل صالح متوفي قد بني له مقام على قبره ، وله عادة عندنا في كل عام ، نذهب مع الناس إليه رجالاً ونساءً ، ويقيمون عنده ثلاثة أيام بالمدح والتهليل والأذكار ، ويستمر بالأوصاف المعروفة ، فهل هذا جائز؟ نرجو التوجيه والإرشاد. فكان تعقيب الشيخ بالنص: (هذا العمل لا يجوز ، وهو من البدع التي

أحدثها الناس ، فلا يجوز أن يقام على قبر أحد بناء سواء سمي مقامًا أو قبة أو مسجدًا أو غير ذلك. وكانت القبور في عصر الرسول ﷺ وعصر الصحابة في البقيع وغيره مكشوفة ليس عليها بناء ، والنبي ﷺ نهى أن يبني على القبر أو يجصص وقال: لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد. متفق على صحته. وقال جابر بن عبد الله الأنصاري: نهى رسول الله ﷺ أن يُجصص القبر ، وأن يُقعد عليه ، وأن يُبنى عليه. رواه الإمام مسلم في صحيحه. فالبناء على القبور وتخصيصها ووضع الزينات والبهارج عليها أو الستور كله منكر ووسيلة إلى الشرك ، فلا يجوز وضع القباب أو الستور أو المساجد عليها ، وهكذا زيارتها على الوجه الذي ذكره السائل من الجلوس عندها ، والتهايل وأكل الطعام ، والتمسح بالقبر والدعاء عند القبر ، والصلاة عنده كل هذا منكر وكله بدعة لا يجوز ، إنما المشروع زيارة القبور للذكرى والدعاء للموتى والترحم عليهم ثم ينصرف. والمشروع للزائر للقبور أن يقول: السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، نسأل الله لنا ولكم العافية ، يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وما أشبه ذلك من الدعوات فقط ، هذا هو المشروع وروى الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مر النبي الذي علمه النبي ﷺ. أصحابه ﷺ على قبور المدينة فقال: السلام عليكم يا أهل القبور ، يغفر الله لنا ولكم ، أنتم سلفنا ونحن بالأثر. وأما الإقامة عند القبر للأكل والشرب أو للتلهيل أو للصلاة أو قراءة القرآن ، فكل هذا منكر لا أصل له في الشرع المطهر. وأما دعاء الميت والاستغاثة به وطلب المدد منه ، فكل ذلك من الشرك الأكبر ، وهو من عمل عباد الأوثان في عهد النبي ﷺ من اللات والعزى ومناة وغيرها من أصنام الجاهلية وأوثانها ، فيجب الحذر من ذلك وتحذير العامة منه وتبصيرهم في دينهم حتى يسلموا من هذا الشرك الوخيم ، وهذا هو واجب العلماء الذين من الله عليهم بالفقه في الدين ومعرفة ما بعث الله به المرسلين ، كما قال الله سبحانه: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) وقال سبحانه: (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ) وقال: (وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ) وقال سبحانه: (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ) ، والآيات في هذا المعنى كثيرة. ولما بعث رسول الله ﷺ معاذًا إلى اليمن قال له: إنك تأتي قوما من أهل الكتاب ، فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وفي رواية للبخاري رحمه الله: فادعهم إلى أن يوحدوا الله ، فإن هم أجابوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فإن هم أجابوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم ، فإن أجابوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب. متفق على صحته. فأمره أن يبدأهم بالدعوة إلى التوحيد والسلامة من الشرك مع الإيمان بالرسول ﷺ والشهادة له بالرسالة. فَعَلِمَ بِذَلِكَ أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى إِصْلَاحِ الْعَقِيدَةِ وَسَلَامَتِهَا مُقَدِّمَةٌ عَلَى بَقِيَّةِ الْأَحْكَامِ ؛ لِأَنَّ الْعَقِيدَةَ هِيَ الْأَسَاسُ الَّذِي تَبْنَى عَلَيْهِ الْأَحْكَامُ ، كَمَا قَالَ اللَّهُ: (وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) ، وقال سبحانه: (وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ) والآيات في هذا المعنى كثيرة. فالواجب على أهل العلم في كل مكان وزمان مضاعفة الجهود في ذلك حتى يبصروا العامة بحقيقة

الإسلام ويبينوا لهم العقيدة الصحيحة التي بعث الله بها الرسل عليهم الصلاة والسلام وعلى رأسهم إمامهم وخاتمهم وسيدهم محمد ﷺ. وفق الله علماء المسلمين وعامتهم لكل ما فيه رضا ؛ إنه خير مسؤل).هـ. وجاء في الدرر السنية حول موضوع القبور وبدعها وبنائها وزخرفتها وإنارتها وتجسيصها ما نصه: (يحرّم البناء على القبر ، وهو قول ابن حزم ، والقرطبي وابن تيمية ، وابن القيم ، والشوكاني ، والشنقيطي ، وابن باز ، وابن عثيمين ، والألباني. والأدلة: **أولاً**: من السنة: عن جابر رضي الله عنه ، قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجصص القبر ، وأن يقعد عليه ، وأن يبني عليه). فما وجه الدلالة؟ والجواب: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن البناء على القبر ، والأصل في النهي التحريم. وعندنا حديث أبي الهياج الأسدي أن علياً رضي الله عنه قال له: (ألا أبعتك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا تدع تمثلاً إلا طمست، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته). **ثانياً**: لأن هذا وسيلة إلى الشرك ؛ فإنه إذا بُني عليها عظمت ، وربما تُعبَد من دون الله. الفرع الثاني: بناء المساجد على القبور: لا يجوز بناء المساجد على القبور ، وهو مذهب الحنابلة ، وقول بعض المالكية ، وبعض الشافعية ، واختاره ابن تيمية ، وابن القيم ، والصنعاني ، والشوكاني ، والشنقيطي ، وابن باز ، وابن عثيمين ، والألباني. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لعنة الله على اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد. يحذر مثل ما صنعوا)). وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن من شرار الناس من تذرّكهم الساعة وهم أحياء ، ومن يتخذ القبور مساجد). ووجه الدلالة: أن الاتخاذ المنهي عنه من معانيه بناء المساجد عليها ، وقصد الصلاة فيها. وعن عائشة - رضي الله عنها - (أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأيتها بالحبيشة فيها تصاوير ، فذكرتا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال: إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات ، بنوا على قبره مسجداً ، وصوروا فيه تلك الصور ، وأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة). ثانياً: سداً للذريعة المؤدية إلى الشرك: يحرم تجصيص القبر ، وهو قول ابن حزم ، واختاره القرطبي ، وابن القيم ، والصنعاني ، والشوكاني ، والشنقيطي ، وابن باز ، وابن عثيمين ، وبه أفتت اللجنة الدائمة. هذا ولقد اختلف أهل العلم في حكم الكتابة على القبر على قولين: القول الأول: يُكره أن يكتب على القبر ، وهو مذهب الجمهور: المالكية ، والشافعية ، والحنابلة وقول أبي يوسف ومحمد بن الحسن من الحنفية. وأما الأدلة: فأولاً: من السنة: عن جابر رضي الله عنه ، قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجصص القبر ، وأن يقعد عليه ، وأن يبني عليه). وقال سليمان بن موسى: (وأن يكتب عليه). ثانياً: أن الكتابة لم تكن معهودة لدى السلف الكرام ؛ فلم يفعل ذلك صحابي واحد. ثالثاً: أن الكتابة على القبر قد تؤدي إلى الفخر والمباهاة. والقول الثاني: لا يجوز أن يكتب على القبر شيء ، وهو قول الشوكاني ، وابن باز. الفرع الأول: الجلوس على القبر: ويحرم الجلوس على القبر ، وهو مذهب الظاهرية ، وقول بعض الشافعية ، وبعض الحنابلة ، وقالت به طائفة من السلف ، وهو قول الصنعاني ، والشوكاني ، وابن باز ، وابن عثيمين ، والألباني. عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه ، فتخلص إلى جلده ؛ خير له من أن يجلس على قبر). عن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تصلوا إلى القبور ، ولا تجلسوا عليها). ووجه الدلالة من الأحاديث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك ، والنهي يقتضي التحريم. وعن عمرو بن حزم رضي الله

عنه، قال: (رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنا مُتَكَيِّ على قَبْرِ ، فقال: لا تُؤذِ صاحبَ القبرِ). ووجه الدلالة: أنه نُهي عن أذية المقبور من المؤمنين ، وأذية المؤمن محرمة بنص القرآن. الفرع الثاني: وطء القبر: يحرم وطء القبور ، وهو قول عند الحنابلة ، واختاره ابن باز وابن عثيمين. والأدلة: أولاً: من السنة: عن عُقبة بن عامر رضي الله عنه ، قال: قال صلى الله عليه وسلم: (لأن أمشي على جمرة أو سيف أو أخصيف نعلي برجلي ؛ أحب إلي من أن أمشي على قبر). ثانياً: من الآثار: عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال: (لأن أظأ على جمرة أحب إلي من أن أظأ على قبر رجل مسلم). وإذن فحكم البناء على القبور وتزيينها تدل الأحاديث الصحيحة دلالة صريحة على تحريم هذه الأمور كلها! وإذا اجتمعت تكون الحرمة أشد! وهذا ما عليه جمهور الفقهاء. وكان الواجب أن تنفق هذه الأموال في أمور أخرى تنفع الميت كالصدقة عنه أو عمل صالح ينتفع به . يقول فضيلة الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة – أستاذ الفقه وأصوله – بجامعة القدس – فلسطين ما نصه بتصريف في النص: (إن ما آلت إليه مقابر كثيرة من المسلمين في وقتنا الحاضر ليُشعر بالأسى والحزن لُبعد الناس عن هدي المصطفى صلى الله عليه وسلم ، وإن الزائر لهذه القبور ليرى أموراً عجيبة من حيث البناء على القبور! فيرى هذا القبر قد بُني من الرخام الإيطالي الفخم ، وذلك بُني بأعلى أنواع الحجارة ، وهذا بُني برخام أبيض ، وذلك بأسود ، حتى إن كثيراً من الناس أصبحوا يتفاخرون بالبناء على قبور موتاهم ، وسمعنا أن بعض هذه القبور كلف بناؤها مبالغ طائلة ، وكل ذلك سببه المباشر هو الابتعاد عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد أمرنا الله سبحانه وتعالى باتباع نبيه الكريم عليه الصلاة والسلام فقال: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ). وقال تعالى: (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ) ، وقال تعالى: (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ) ، وغير ذلك من الآيات. لقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن البناء على القبور وقد ثبت ذلك عنه في أحاديث! وكذلك جماهير علماء المسلمين متفقون على أن البناء على القبور من المحرمات. قال الإمام الشوكاني رحمه الله: (اعلم أنه اتفق الناس سابقهم ولأحقيهم وأولهم وآخرهم من لدن الصحابة رضي الله عنهم إلى هذا الوقت ، أن رفع القبور والبناء عليها بدعة من البدع التي ثبت النهي عنها واشتد وعيد رسول الله لفاعلها. ولم يخالف في ذلك أحد من المسلمين أجمعين). شرح الصدور بتحريم رفع القبور ص 8. ولا بد للمسلم أن يعرف هدي النبي صلى الله عليه وسلم في هذه المسألة ، فلم يكن من هديه صلى الله عليه وسلم تعليية القبور ، ولا بناؤها بأجر ولا بحجر ، ولا تشييدها ولا بناء القباب عليها فسنته صلى الله عليه وسلم تسوية القبور المشرفة كلها ، ونهى عن تجصيص القبور والبناء عليها والكتابة عليها. وكانت قبور الصحابة رضي الله عنهم وما زال كثير منها غير مبني عليه ، كما هو الحال إلى الآن في شهداء بدر وشهداء أحد وقبور الصحابة في البقيع وغيره. وينبغي أن يعلم أن القبور ليست محلاً لتفاخر الناس في البناء عليها ، وزخرفتها وتخطيط اللوحات التي توضع عليها ، ويكتب فيها آيات من القرآن الكريم وغير ذلك. وإن الميت لا ينتفع بالبناء على قبره أو وضع الرخام عليه ، وإن إنفاق الأموال في هذا المجال إنفاق فيما حرم الله.هـ. وإذا عدنا إلى الفقه على المذاهب الأربعة: في باب: (اتخاذ البناء على القبور) وجدنا النص: (يكراه أن يبني على القبر بيت أو قبة أو مدرسة أو مسجد أو حيطان تحديق به - كالحيشان - إذا لم يقصد بها الزينة والتفاخر ، وإلا كان ذلك حراماً ، وهذا إذا كانت الأرض غير مسبلة ولا موقوفة ؛ والمسبلة هي التي اعتاد الناس الدفن فيها ، ولم يسبق لأحد ملكها ؛ والموقوفة: هي ما وقفها مالك بصيغة

الوقف ، كقرافة مصر التي وقفها سيدنا عمر رضي الله عنه. أما المسبلة والموقوفة فيحرم فيهما البناء مطلقاً ، لما في ذلك من الضيق والتجبر على الناس ، وهذا الحكم متفق عليه بين الأئمة ، إلا أن الحنابلة قالوا: إن البناء مكروه مطلقاً ، سواء كانت الأرض مسبلة أو لا ، والكراهة في المسبلة أشد ؛ وبذلك تعلم حكم ما ابتدعه الناس من التفاخر في البنيان على القبور ، وجعلها قصوراً ومساكن قد لا يوجد مثلها في مساكن كثير من الأحياء ، ومن الأسف أنه لا فرق في هذه الحالة بين عالم وغيره. كما يكره القعود والنور على القبر ، ويحرم البول والغائط ونحوهما ، كما تقدم في باب "قضاء الحاجة" وهذا متفق عليه بين الشافعية ، والحنابلة ؛ أما الحنفية ، والمالكية ، ويكره المشي على القبور إلا لضرورة ، كما إذا لم يصل إلى قبر ميتة إلا بذلك ، باتفاق وخالف المالكية. الحنفية قالوا: القعود والنوم على القبر مكروه تنزيهاً ، والبول والغائط ونحوهما مكروه تحريماً. والمالكية قالوا: الجلوس على المقابر جائز ، وكذا النوم ، أما التبول ونحوه فحرام. والمالكية قالوا: يكره المشي على القبر إن كان مسنماً والطريق دونه ، وإلا جاز ، كما يجوز المشي عليه إذا لم يبق من الميت جزء مشاهد ، ولو كان القبر مسنماً. والمالكية قالوا: يجوز نقل الميت قبل الدفن وبعده من مكان إلى آخر بشرطين: أولها: أن لا ينفجر حال نقله ، ثانيها: أن لا تهتك حرمة بأن ينقل على وجه يكون فيه تحقير له).هـ. وأما مسألة الإنارة للمقابر فقال عنها ابن باز ما نصه: (إذا كان لمصلحة الناس عند الدفن أو كان في السور فلا بأس ، أما وضع السرج والأنوار على القبور فلا يجوز ؛ لأن رسول الله ﷺ: لعن زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج. وإذا كانت الإضاءة في الشارع الذي يمر بقربها فلا بأس ، وإذا وضع لمبة عند الحاجة تضيء لهم عند الدفن أو أتوا بسراج معهم لهذا الغرض فلا بأس. رواه الإمام أحمد في مسند بني هاشم) ، والترمذي في (الصلاة) ، والنسائي في (الجنائز) ، وأبو داود في (الجنائز). وقد ورد الشرع بالنهي عن اتخاذ السرج على القبور ، قال ابن قدامة في المغني: ولا يجوز اتخاذ السرج على القبور لقول النبي صلى الله عليه وسلم: لعن الله زوارات القبور ، والمتخذات عليهن المساجد والسرج. رواه أبو داود والنسائي ولفظه: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولو أبيح لم يلعن النبي صلى الله عليه وسلم من فعله ، ولأن فيه تضييعاً للمال في غير فائدة ، وإفراطاً في تعظيم القبور أشبه تعظيم الأصنام. انتهى. ونبه على أن لفظ (زوارات) لم يرد في سنن أبي داود ولا سنن النسائي ، وورد فيهما لفظ (زائرات) وورد الآخر في مسند أحمد وسنن الترمذي وسنن ابن ماجه. لكن إن كانت هنالك مصلحة شرعية من إنارة القبور كالمصلحة المذكورة بالسؤال وهي حفظها من العبث بها أو فيها ونحو ذلك ، ولم يكف كون الإضاءة خارج المقبرة فنرجو أن لا حرج في ذلك إن شاء الله تعالى ، ففي الموسوعة الفقهية الكويتية بعد ذكر عدم الجواز قولهم: فإذا كانت هناك مصلحة ظاهرة تقتضي الإضاءة كدفن الميت ليلاً فهو جائز).هـ. والخلاصة أنه يحرم إسراج القبور. والأدلة: أولاً: من الإجماع. نقل الإجماع على ذلك ابن تيمية. ثانياً: لأن في ذلك تضييعاً للمال من غير فائدة. ثالثاً: أن في إسراج المقابر تعظيماً لها ، يشبه تعظيم الأصنام. ولخص هذه المسائل كلها أستاذنا محمد المنجد بقوله بتصريف: (لا شك أن العناية بالمقابر والمحافظة عليها لحرمة أهلها من الأمور المشروعة ، ولكن بالقدر الذي يصونها ، وتحصل العناية به ، دون أن يتعدى ذلك إلى مخالفة شرعية من نحو تعظيمها وتزيينها وإنفاق مال في غير وجهه ، لبناء أو تجصيص أو دهان ونحو ذلك. والمشروع إبقاء القبور على حالها ؛ لأنه بذلك تحصل التذكرة عند زيارتها ، وتنتفي أسباب تعظيمها والمغالاة فيها وفي أصحابها. ولا

بأس بحمايتها بسور يحيط بها ، كما أنه لا بأس بإنارته ، وعمل اللازم لتنظيف المقابر ، وعمل ممرات بينها ، دون أن يدعو ذلك إلى إسراف في الأموال وإنفاق بغير حق ، ودون مغالاة ، فتهيأ الممرات بين القبور بلا رصف ، ولا تستخدم الأنوار فيها إلا لحاجة الدفن وقت اللزوم ، ويُنهى القائمون عليها عن تشجيرها وتزيينها والعناية بها فوق القدر المطلوب لمصلحة الدفن والحفاظ عليها من العبث والإهمال. كل ذلك صونا لجناب التوحيد ، وسداً لذريعة الشرك ، ومراعاة لحرمة موتى المسلمين ، وحفاظاً على هيئة المقابر التي بها تحصل الموعظة ويحصل التذكير الذي شرعت زيارتها من أجله. قال الشوكاني رحمه الله في "الدراري المضية": "الوقف على القبور إن كان لرفعها أو تزيينها فلا شك في بطلانه ، وأشد من ذلك ما يجلب الفتنة على زائرها كوضع الستور الفائقة والأحجار النفيسة ونحو ذلك فإن هذا مما يوجب أن يعظم صاحب ذلك القبر في صدر زائره من العوام فيعتقد فيه ما لا يجوز". انتهى. وقال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله تعالى: بناء ما قد تهدم من سور المقبرة من الجهات المؤدية إلى أطرافها ، مع عمل الأبواب اللازمة لحجرها ، وإقامة حارس للمراقبة ، وإتمام ما يجب نحو تنظيفها ، وعمل ممر بين المقابر ، فكل ذلك لا بأس به. أما تشجير المقبرة فهو لا يجوز ، وفيه تشبه بعمل النصارى الذين يجعلون مقابرهم أشبه ما تكون بالحدائق ، فيجب إزالتها ، وإزالة صناديق الماء التي وضعت لسقيها ، ويبقى من الصناديق ما يحتاج إليه للشرب وتلين التربة. وأما إضاءة المقبرة فيخشى أن يجر ذلك إلى إسراج القبور الذي لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعله ، ولا سيما ونفوس الجاهل تتعلق كثيراً بالخرافات ، فتزال هذه الأنوار سداً للذريعة " انتهى. فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم. وقال الشيخ ابن باز رحمه الله على كل من له قدرة أن يساهم في إزالة هذه الأبنية والقباب والمساجد التي بنيت على القبور ، وأن تبقى القبور مكشوفة مثل القبور في البقيع في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - وفي عهدنا الآن في المدينة ، القبور مكشوفة ليس عليها بناء لا مسجد ولا حجرة ولا قبة ولا غير ذلك ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن البناء على القبور واتخاذ مساجد عليها وتخصيصها ؛ لأن هذا وسيلة إلى أن يغلى فيها وإلى أن تعبد مع الله. وهكذا لا يهدى إليها نقودا ولا ذبائح ولا ملابس ، ولا يوضع لها سدنة ، ولكن تسور القبور ، فإذا سُورت أطراف المقبرة كلها بسور ، حتى لا تُمتن ، وحتى لا تتخذ طرقاً للدواب: فلا بأس". انتهى ملخصاً من فتاوى نور على الدرب. وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: (المقبرة دور الأموات ، ليست دوراً للأحياء حتى تزين وتشيد ويصب عليها الإسمنت ويكتب عليها الكلمات الرثائية والتأبينية ، وإنما هي دار أموات يجب أن تبقى على ما هي عليه حتى يتعظ بها من يمر بها ، وقد ثبت في الصحيح من حديث بريدة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكركم الآخرة). وإذا فتحنا الباب للناس ليقوموا بتزيين القبور وتشبيدها والكتابة عليها صارت المقابر محلاً للمباهاة ، ولم تكن موضع اعتبارٍ للأحياء ، ولهذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يجصص القبر وأن يبنى عليه وأن يكتب عليه وأن يجلس عليه ، فنهى صلى الله عليه وسلم عن الأمور التي يكون فيها المغالاة في القبور من البناء والكتابة ونحوها ، وعن الأمور التي فيها الإهانة للقبور وأصحابها ، فنهى عن الجلوس على القبر) انتهى. وعموماً للقبر في الشريعة الإسلامية قدر كبير من الحرمة ، لا يجوز لأحد التهاون فيه ولا الاعتداء عليه ، حتى لقد حرّم النبي صلى الله عليه وسلم الجلوس على القبر تحريماً شديداً ، فقد جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

(لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جده خير له من أن يجلس على قبر).
رواه مسلم. وهذه الحرمة تقتضي من المسلمين العناية بالقبر بالقدر الذي يحفظ للميت حرمة ،
ويصون كرامته ، ولا يعرضه للأذى والامتهان ، وذلك يكون بالوسائل الآتية: **وضع شاخص
عند رأس القبر** كما وضع النبي صلى الله عليه وسلم علامة عند قبر الصحابي الجليل عثمان بن
مظعون ، رواه أبو داود ، يقول النووي رحمه الله تعالى: "السنة أن يجعل عند رأسه علامة
شاخصة ، من حجر أو خشبة أو غيرها ، هكذا قاله الشافعي والمصنف [يعني: الشيرازي]
وسائر الأصحاب "انتهى". **رفع القبر قدر شبر فقط** ولا يزداد عليه ، هكذا كان قبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم: يقول ابن قدامة رحمه الله: "يرفع القبر عن الأرض قدر شبر ليعلم أنه
قبر ، فيتوقى ويترحم على صاحبه ... ولا يستحب رفع القبر إلا شيئاً يسيراً "انتهى".
"المعنى". وطلاء القبر بالدهان أو الجص أو غير ذلك من أنواع الزينة مكروه ، جاء في
"الموسوعة الفقهية": "واتفق الفقهاء على كراهة تجصيص القبر ، لما روى جابر رضي الله
تعالى عنه: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجصص القبر ، وأن يقعد عليه ، وأن يبني
عليه. قال المحلّي: التجصيص التبييض بالجص ، وهو الجير. قال عميرة: وحكمة النهي
التزيين ، وزاد إضاعة المال على غير غرض شرعي." انتهى. وغرس الأشجار على القبور ،
وزراعة النبات الأخضر عليه ، فليس ذلك من عادات المسلمين في قبورهم ، بل من عادات
النصارى ، وبناء على ما سبق ، فإن الصيانة المشروعة للقبر لا تكاد تحتاج إلى مال ينفق
عليها ، ما دام القبر مصوناً عن الامتهان والأذى ، وأما طلاؤه وتشبيده والبناء عليه فهذا كله
من العناية الممنوعة بالقبر ، وهكذا إحاطته بقضبان حديدية. وكون القبر عليه غبار: ليس من
امتهان القبر في شيء ؛ بل هذا هو شأن القبور دائماً: أن يدفن أهلها تحت التراب. وبعض
الناس يضعون غرساً على القبر مثل الصبار بحجة أن الرسول صلى الله عليه وسلم وضع ذلك
على قبرين من أصحابه ، فما حكم ذلك؟ إنه لا يشرع غرس الشجر على القبور ، لا الصبار ولا
غيره ، ولا زرعها بشعير أو حنطة أو غير ذلك ، لأن الرسول لم يفعل ذلك في القبور ، ولا
خلفاؤه الراشدون رضي الله عنهم أما ما فعله مع القبرين اللذين أطلعه الله على عذابهما من
غرس الجريدة فهذا خاص به وبالقبرين ، لأنه لم يفعل ذلك مع غيرهما ، وليس للمسلمين أن
يحدثوا شيئاً من القربات لم يشرعه الله للحديث المذكور ، ولقول الله سبحانه : (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ
شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ). اهـ. وقد يقول قائل: سمعت في أحد الأحاديث أن النبي
صلى الله عليه وسلم وضع جريدتين على قبرين يعذب من فيها حتى يخفف عنهما! ولم أعرف
الحكمة من هذا وهل يشرع لنا أن نفعل مثل هذا الفعل؟ نعم ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه مر بقبرين فقال: "إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ مِنْ كَبِيرٍ ، ثُمَّ قَالَ: بَلَى أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَسْعَى
بِالنَّمِيمَةِ وَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ قَالَ: ثُمَّ أَحَدٌ عَوْدًا رَطْبًا فَكَسَرَهُ بِأَثْنَيْنِ ثُمَّ عَرَزَ كُلَّ
وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى قَبْرِ ثُمَّ قَالَ : لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسَسَا". رواه البخاري ومسلم. وهذا
دليل على أنه قد يخفف العذاب ، ولكن ما مناسبة هاتين الجريدتين لتخفيف العذاب عن هذين
المعذبين؟ قيل : لأنهما أي الجريدتين تسبحان ما لم تبيسا ، والتسبيح يخفف من العذاب على
الميت ، وقد فرعوا على هذه العلة المستنبطة – التي قد تكون مستبعدة – أنه يسن للإنسان أن
يذهب إلى القبور ويسبح عندها من أجل أن يخفف عنها. وقال بعض العلماء: هذا التعليل
ضعيف ، لأن الجريدتين تسبحان سواء كانتا رطبتين أم يابستين لقوله - تعالى - : (تسبح له
السموات السبع والأرض ومن فيهن وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم).

وقد سُمع تسبيح الحصى بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم ، مع أن الحصى يابس ، إذا ما العلة؟ العلة : أن الرسول صلى الله عليه وسلم ، ترجى من الله عز وجل أن يخفف عنهما من العذاب ما دامت هاتان الجريدتان رطبتين ، يعني أن المدة ليست طويلة وذلك من أجل التحذير من فعلهما ، لأن فعلهما كبير كما جاء في رواية أن النبي صلى الله عليه وسلم: "بلى إنه كبير: أحدهما كان لا يستبرئ من البول ، وإذا لم يستبرئ من البول صلى بغير طهارة ، والآخر كان يمشي بالنميمة يفسد بين عباد الله والعياذ بالله ويلقي بينهم العداوة ، والبغضاء ، فالأمر كبير. وهذا هو الأقرب في معنى الحديث أنها شفاعة مؤقتة تحذيراً للأمة لا بخلاً من الرسول صلى الله عليه وسلم بالشفاعة الدائمة. ثم إن بعض العلماء - عفا الله عنهم - قالوا: يسن أن يضع الإنسان جريدة رطبة ، أو شجرة ، أو نحوها على القبر ليخفف عنه ، لكن هذا الاستنباط بعيد جداً ولا يجوز أن نصنع ذلك لأمر. أولاً: أننا لم يكشف لنا أن هذا الرجل يعذب بخلاف النبي صلى الله عليه وسلم فقد كشف الله تعالى له بالوحي حال هذين القبرين. ثانياً: أننا إذا فعلنا ذلك فقد أسأنا إلى الميت ، لأننا ظننا به ظن سوء أنه يعذب وما يدرينا فلعله يُنعم ، لعل هذا الميت ممن من الله عليه بالمغفرة قبل موته لوجود سبب من أسباب المغفرة الكثيرة ، فمات وقد عفا رب العباد عنه ، وحينئذ لا يستحق عذاباً. ثالثاً: أن هذا الاستنباط مخالف لما كان عليه السلف الصالح فلم يكن هذا الفعل من هديهم وسنتهم وهم أعلم الناس بشريعة الله. رابعاً: أن الله تعالى قد فتح لنا ما هو خير منه ، فكان النبي عليه الصلاة والسلام إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال: "استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت فإنه الآن يسأل". انتهى. من مجموع فتاوى الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله بتصريف. وإذن فلا يشرع وضع جريدة أو زهور على القبر. وَقَدْ اسْتَنْكَرَ الْخَطَّابِيُّ وَمَنْ تَبِعَهُ وَضَعَ النَّاسُ الْجَرِيدَ وَنَحْوَهُ فِي الْقَبْرِ عَمَلًا بِهَذَا الْحَدِيثِ. وَقَالَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ: هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ دَعَا لَهُمَا بِالتَّخْفِيفِ مَدَّةَ بَقَاءِ النَّدَاوَةِ ، لَا أَنَّ فِي الْجَرِيدَةِ مَعْنَى يَخُصَّةً ، وَلَا أَنَّ فِي الرَّطْبِ مَعْنَى لَيْسَ فِي الْيَابِسِ. اهـ. وعلى هذا ، يكون ذلك خاصاً بالرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فلا يستحب لأحد أن يضع جريدة ولا غيرها على القبر. وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة: (إن وضع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الجريدة على القبرين ورجاءه تخفيف العذاب عن وضعه على قبريهما واقعة عين لا عموم لها في شخصين أطلع الله على تعذيبهما ، وأن ذلك خاص برسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وأنه لم يكن منه سنة مطردة في قبور المسلمين ، وإنما كان مرتين أو ثلاثاً على تقدير تعدد الواقعة لا أكثر ، ولم يعرف فعل ذلك على أحد من الصحابة ، وهم أحرص المسلمين على الاقتداء به صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وأحرصهم على نفع المسلمين ، إلا ما روي عن بريدة الأسلمي: أنه أوصى أن يجعل في قبره جريدتان ، ولا نعلم أن أحداً من الصحابة رضي الله عنهم وافق بريدة على ذلك". اهـ. وقال الشيخ ابن باز: (لا يشرع ذلك بل هو بدعة ؛ لأن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنما وضع الجريدة على قبرين أطلع الله سبحانه على عذاب أصحابهما ولم يضعها على بقية القبور ، فعلم بذلك عدم جواز وضعها على القبور ؛ لقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ) وفي لفظ لمسلم: (مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ). وهكذا لا تجوز الكتابة على القبور ولا وضع الزهور عليها للحديثين المذكورين ؛ وأنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن تجصيص القبور والبناء عليها والقعود عليها والكتابة عليها". اهـ. وأما مسألة قراءة القرآن في الصيوانات والسرادقات فهذا سننفسه! وأما عن بدعة استئجار قارئ يقرأ القرآن في سرادق العزاء فإن قراءة القرآن بهذه الصورة ما أثرت عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

وسلم ، ولا عن صحابته الكرام ، ولا عن السلف الصالح! وجاء في إسلام ويب أسئلة وأجوبة حول هذا الموضوع نورد منها بتصريف زهيد: (ما حكم الدين في الأكل في المأتم ومعاونة الجيران لجارهم بمداه بالطعام لمدة أسبوع من الوفاء له وللمعزين ، كل يوم جار يقدم وجبة ، وما حكم التأليف (ختم القرآن بالمأتم كصدقة للميت)؟ والجواب: إن التجمع وعمل المأتم والولائم بمناسبة الوفاة لا يجوز ، لأنه من البدع والمحدثات التي أحدثها الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه والسلف الصالح ، ولأنه كذلك من النياحة وتعظيم المصيبة. ففي الصحيحين وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد. وفي رواية: من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد. وعن جرير بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه - قال: كنا نعد الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام من النياحة. رواه ابن ماجه ، وعلى ذلك فلا ينبغي للمسلم أن يشارك في هذه البدع. وأما صنع الطعام لأهل الميت من بعض الأقارب أو الجيران فلا بأس به بل هو سنة ، ولكن لا ينبغي أن يكون ذلك في إطار التجمع والاحتفال. وأما مدة التعزية فلا ينبغي أن تتجاوز ثلاثة إلا لغائب لقول النبي صلى الله عليه وسلم: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد فوق ثلاث ، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً. متفق عليه. وأما قراءة القرآن في المأتم فإنها أيضاً من البدع والمحدثات ، وعلى المسلم أن يتجنب ذلك كله ، ولا بأس أن يقرأ القرآن بنفسه ويهدي ثوابه للميت ، بعيداً عن جو الاحتفال وعدم تأجير من يقرأ ، ولا بأس كذلك بالصدقة عنه ، فإن ثواب ذلك يصله إن شاء الله تعالى. وسؤال آخر ما حكم اجتماع الناس بعد دفن الميت ، وعمل صوان للعزاء ، والإتيان بمقرئ لقراءة القرآن ، والناس جالسون يستمعون ، ويشربون الشاي والقهوة ، وهناك من يطعم الناس كلها الطعام ، ثم ينصرفون بعد ذلك؟ والجواب: اختلف العلماء في مسألة الاجتماع للتعزية ، والمفتى به عندنا أنه غير مشروع ، قال النووي - رحمه الله تعالى - في المجموع: وأما الجلوس للتعزية ، فنص الشافعي ، والمصنف ، وسائر الأصحاب على كراهته ، ونقله الشيخ أبو حامد في التعليق ، وآخرون عن نص الشافعي - رحمه الله - قالوا: يعني بالجلوس لها: أن يجتمع أهل الميت في بيت فيقصدونهم من أراد التعزية ، قالوا: بل ينبغي أن ينصرفوا في حوائجهم ، فمن صادفهم عزاهم ، ولا فرق بين الرجال والنساء في كراهة الجلوس لها. صرح به المحاملي ، ونقله عن نص الشافعي - رحمه الله - وهو موجود في الأم ، قال الشافعي في الأم: وأكره المأتم ، وهي الجماعة ، وإن لم يكن لهم بكاء ، فإن ذلك يجدد الحزن ، ويكلف المؤنة مع ما مضى فيه من الأثر. هذا لفظه في الأم ، وتابعه الأصحاب عليه ، واستدل له المصنف ، وغيره بدليل آخر ، وهو أنه محدث. انتهى. وقال ابن قدامة في المغني: قال أبو الخطاب: يكره الجلوس للتعزية. وقال ابن عقيل: يكره الاجتماع بعد خروج الروح ؛ لأن فيه تهييلاً للحزن. انتهى. وأما استئجار من يقرأ للميت ، فمنكر آخر زائد على نفس الاجتماع المكروه ، قال ابن مفلح في الفروع نقلاً عن شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية: جمع أهل المصيبة الناس على طعام ليقروا ، ويهدوا له ، ليس معروفاً في السلف ، والصدقة أولى منه ، لا سيما على من ينتفع به في مصلحة عامة ، كالأقرباء ، ونحوهم ، فإنه قد كرهه طوائف من العلماء من غير وجه ، وقرب دفيه منه عنده ، عده السلف من النياحة ، وذكر خبر جرير السابق ، وهذا في المحتسب ، فكيف من يقرأ بالكراهة؟! وأكثراء من يقرأ ويهدي للميت بدعة ، لم يفعلها السلف ، ولا استحبابها الأئمة ، والفقهاء تنازعوا في جواز الإكتراء على تعليمه ، فأما أكثراء من يقرأ ويهديه ، فما علمت أحداً ذكره ، ولا ثواب له ، فلا شيء للميت ، قاله العلماء ، قال:

وَلَا تَنْفُذْ وَصِيَّتَهُ بِذَلِكَ ، وَالْوَقْفُ عَلَى الْقُرْآنِ ، وَالْعُلَمَاءُ ، أَفْضَلُ مِنَ الْوَقْفِ عَلَيْهِ اتِّفَافًا . انتهى .
وإذا علمت هذا ؛ فالصورة المسؤولة عنها من الاجتماع على طعام أو شراب للتعزية ، مكروهة .
وتزداد الكراهة إذا اشتملت على استئجار من يقرأ القرآن للميت ، كما مر بك . إن قراءة القرآن
الكريم في المآتم وسرادق العزاء من البدع ، وإذا تقرر أن فعل ذلك بدعة فإنه لا يجوز لهذا
القارئ أن يفعل ذلك بحجة حاجته إلى المال وقلة ذات يده ، فإن ما عند الله تعالى من الرزق لا
يطلب بمعصيته كما في الحديث: إن روح القدس نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى
تستوفي رزقها وأجلها ، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب ، ولا يحملن أحدكم استبطاء الرزق أن
يطلبه بمعصية الله ، فإن الله تعالى لا ينال ما عنده إلا بطاعته . رواه أبو نعيم والطبراني
وغيرهما . فاكْتَسَابُ الرزق بهذه الأعمال المبتدعة من المنكرات التي أولى الناس وأحقهم
بهجرها أهل القرآن ، فعلى أهل القرآن أن يبرهنوا على صدق توكلهم على الله عز وجل ، وأن
ينزلوا على أحكام القرآن في شؤونهم كلها . فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الترغيب
في قراءة سورة البقرة . ومن ذلك ما رواه أبو أمامة الباهلي قال: سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول: اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه ، اقرأوا الزهراوين
البقرة ، وسورة آل عمران ، فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان ، أو كأنهما غيابتان ،
أو كأنهما فرقان من طير صواف ، تحاجان عن أصحابهما ، اقرأوا سورة البقرة ، فإن أخذها
بركة ، وتركها حسرة ، ولا تستطيعها البطلة . قال معاوية: بلغني أن البطلة: السحرة . رواه
مسلم وغيره . أما قراءة سورة البقرة أربعين يوماً متواصلة مع الدعاء فلم نقف على حديث
بخصوصه . ومن المعلوم أن مثل هذه الفضائل لا تقال بالرأي ، بل تتوقف على نص من الشرع .
وهذا مستفسر يقول: عندنا ، عندما يموت الميت ، يجتمع أهل القرية في المساء ، وذلك لمدة
ثلاث ليالٍ ، ويشكلون فريقين ، ويقروون يس ، وآخر البقرة ، وآخر الكهف ، وآخر الحشر ،
والملك ، والإخلاص ، والفلق ، والناس ، والفاطحة ، وأول البقرة . فيبدؤون من سورة يس ،
بحيث يقرؤون قراءة جماعية ، وكل آية بآية ، أي كل فريق يقرأ آية ، والفريق الثاني يقرأ
الآية التي بعدها ، ويتكرر هذا المشهد ثلاث مرات في الليلة الواحدة ، لمدة ثلاث ليالي ، وفوق
هذا يقرؤون وهم يمضغون القات . أفتونا في هذا العمل هل هو مشروع؟ وإذ كان مخالفاً كيف
نقنع الناس حيث إنهم اعتادوا هذا العمل من آباؤهم وأجدادهم؟ ففي هذا الفعل المذكور ، مخالفة
للسنة من عدة وجوه ، أحدها: الاجتماع للتعزية ، وثانيها: قراءة القرآن بصورة جماعية ؛ فإنه
مكروه عند بعض العلماء ، وثالثها: تخصيص هذه السور ، والآيات المعينة ، مما يشعر بأن
لها بخصوصها فضلاً في هذا الموطن . وأما القات ، فإن تعاطيه محرم ، ويزداد قبحا ونكارة ،
إذا اقترن بذكر الله تعالى ، وقراءة القرآن ؛ لما يوهم حينئذ من عدم تعظيم القرآن ، وعدم
الاكتراث به ، ومن التخلي عن التأداب بآداب التلاوة والذكر ، ومن ثم ، فيجب ترك هذه العادة ،
ومناصحة من يفعلونها ، وأن يبين لهم أنها خلاف السنة ، وأن أحسن الهدى هو هدى محمد
صلى الله عليه وسلم ، وأنه لا خير فيما خالف هديه ، وسنته صلى الله عليه وسلم . فإن كان
المقصود هو السؤال عن حكم قراءة الفاتحة ، وإهداء ثوابها للميت . فالجواب هو: أن إهداء
ثواب قراءة القرآن وغيره من الأعمال الصالحة إلى روح الميت ، جائز على الراجح من أقوال
العلماء ، وهو مذهب الجمهور . ولكن قد يعرض للمشروع ما يجعله ممنوعاً كأن يخصص له
زمان ، أو مكان ، أو هيئة ، أو عدد لم يخصصه الشارع . وعليه ؛ فإن تخصيص سورة الفاتحة
بقراءتها والتزام ذلك ، أو اعتقاد سنيته ، كل ذلك لا دليل عليه . وما كان كذلك فإنه يعد من

المحدثات في الدين. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: إياكم ومحدثات الأمور ؛ فإن كل محدثة بدعة. رواه الترمذي وغيره. وقال صلى الله عليه وسلم: من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد. متفق عليه. ولكن: هل يصل ثواب قراءة القرآن للميت لمن قرأ بأجرة: يجب التنبيه على أن القراءة التي تصل للميت وينتفع بها هي القراءة بدون أجر. وأما إذا استأجر أهل الميت قارئاً يقرأ بأجرة فلا يصل ثواب القراءة للميت ، ولا ينتفع بها ولا يصح الاستئجار على قراءة القرآن في هذه الحالة ولا ثواب في ذلك لا للقارئ ولا لذوي الميت ولا للميت. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:- (وأما الاستئجار لنفس القراءة - أي قراءة القرآن - والإهداء فلا يصح ذلك. فلا يجوز إيقاعها إلا على وجه التقرب إلى الله تعالى ، وإذا فعلت بعروض لم يكن فيها أجر بالاتفاق لأن الله إنما يقبل من العمل ما أريد به وجهه).هـ. وتحت عنوان: (قراءة القرآن في المآتم) يقول أستاذنا الشيخ إسماعيل الشرقاوي ما نصه: (قال العلامة ابن أبي العز الحنفي: "وأما استئجار قوم يقرؤون القرآن ويهدونه للميت! فهذا لم يفعله أحد من السلف ، ولا أمر به أحد من أئمة الدين ، ولا رخص فيه أحد ، والاستئجار على نفس التلاوة غير جائز بلا خلاف ، وإنما اختلفوا في جواز الاستئجار على التعليم ونحوه ، مما فيه منفعة تصل إلى الغير". وقال الشيخ على محفوظ - رحمه الله - : "وأما اجتماع الرجال في المآتم لداعية الحزن على الميت ، فمعلوم أيضاً ما يستلزمه هذا الاجتماع عادة من النفقات الطائلة ؛ لغرض المباهاة والرياء ، بإعداد محل الاجتماع ، وإحضار البُسُط ، والكراسي المذهبة ، ونحوها ، ولا شك في حرمة ذلك كله ؛ لما فيه من إضاعة المال لغير غرض صحيح ، ولا يفيد الميت شيئاً ، ويعود بالخسارة على أهله هذا إذا لم يكن في الورثة قاصر ، فما بالك إذا كان فيهم قاصر ، وقد يتكفون ذلك بالقرض بطريق الربا نعوذ بالله من سخطه ، وأن ما يقع بعد الدفن من عمل المآتم ليلة أو ثلاثاً مثلاً ، لا نزاع في أنه بدعة ، ولم يثبت عن الشارع ، ولا عن السلف أنهم جلسوا بقصد أن تذهب الناس إلى تعزيتهم ، وكانت سنته - صلى الله عليه وسلم - أن يدفن الرجل من أصحابه ، وينصرف كل إلى مصالحه ، هذه كانت سنته ، وهذه كانت طريقته ، والله - تعالى - يقول: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ) ؛ فلنتأسس به فيما ترك ، كما نتأسى به فيما فعل". أ.هـ. وعليه ؛ فإن الله إذا حرّم شيئاً حرّم ثمنه ، وحرّم كل ما يُعين عليه ؛ فعلى القراء الذين يفعلون ذلك أن يتقوا الله في أنفسهم ، ويتوبوا إلى الله من هذه البدعة المنكرة ، والله أعلم. والمفتي الكبير المحترم: سماحة الدكتور نوح علي سلمان رحمه الله المتوفى سنة 1432هـ لما سُئل: ما حكم قراءة القرآن في المآتم؟ فقال بالنص: قراءة القرآن في المآتم في زماننا فيها عدة مخالفات شرعية منها: أن الحاضرين لا يُصغون إلى القرآن ، ومنها أنهم يستأجرون من يقرأ ، وكأنه لا يليق للقراءة إلا جماعة مخصصون. ويكون وضع القارئ أحياناً مزرياً بين الحاضرين ، أو يفتحون مسجلاً ولا يستمعون إليه ، ومنها أنهم يوحون إلى الناس بأن القرآن للمآتم فقط ، مع أنه للأحياء لا للأموات ، وهو كتاب هداية للخلق أجمعين ؛ فيجب تعظيمه وتدبره والعمل به. ولذا إما أن يُقرأ القرآن مع التعظيم والتدبر والإنصات ، أو لا يُقرأ).هـ. وسُئل الدكتور نوح علي سلمان أيضاً: ما حكم العشاء للميت والأربعينية والسنوية ، وهل لذلك أصل في الدين ، وهل يلحق الميت شيء؟ فأجاب: من السنة أن يصنع أقارب الميت غير القريبين طعاماً لأهله الأقربين ؛ لأنهم مشغولون بوفاة قريبهم ، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل بيته عندما استشهد جعفر: (اصنعوا لآل جعفر طعاماً ؛ فإنه قد أتاهم ما يشغلهم). رواه الترمذي وحسنه ورواه الحاكم. أما ما يفعله أهل الميت اليوم

من عشاء وأربعينية وسنوية فلا أصل له ، وإذا أرادوا الصدقة عن الميت بإطعام الطعام فينبغي أن لا يتقيدوا بيوم معين ، ولو تصدقوا على الفقراء بنقود فهو خير لهم ؛ لأنه أبعد عن الرياء وأنفع للفقراء وأبعد عن التشبه بغير المسلمين. ومما يجب الحذر منه التصدق بأي نوع من أنواع الصدقة من التركة قبل قسمتها إذا كان الورثة قاصرين ؛ لأن التبذير بمال القاصر لا يجوز ، ولا يجوز أخذ ما يتصدق به الأولياء من أموال القاصرين). هـ. وسئل الدكتور نوح علي سلمان أيضاً: ما الحكم الشرعي فيما يلي: 1. قيام أهل المتوفى ببناء الصيوانات والسرادقات وإحضار المستلزمات من كراسي كروم وسجاد أحمر بالإضافة إلى بساط أحمر ليقف عليه المعزون. 2. إقامة مأدبة غداء للأهل والأقارب يوم العيد. 3. إقامة الصواوين والسرادقات قبل أسبوع من نهاية شهر رمضان ، وتبدأ السهرات لدى أهل المتوفى مما يترتب عليه نفقات باهظة مصدرها من أموال البنوك ، وأموال الورثة القاصرين. 4. انتشرت هذه الظاهرة وأصبح فيها نوع من التفاخر والمباهاة ، وأحياناً قطع الأرحام ، كونه يتم بناء أكثر من بيت عزاء في العائلة الواحدة ، وأصبحت مصدراً للتشتت بين الأهل والأقارب. وفقكم الله لما يحب ويرضى! فأجاب: الواجب في تركة الميت الإنفاق على تكاليف دفنه ووفاء ديونه ، وما سوى ذلك من تكاليف العزاء لا يجوز أخذها من تركة الميت إلا بإذن الورثة ، فإن كان بينهم من هو قاصر ، فلا يجوز الأخذ من حقه ، ولا يعتبر إذنه لأنه قاصر لا يدرك! وأما إقامة الولائم وتكاليف الصيوانات وما ينفق أثناء العزاء مما فيه من إسراف وتبذير فلا يجوز إنفاقه من مال القاصرين. ولا ينبغي التباهي والإكثار من مظاهر الترف في العزاء ؛ لأن ذلك لا يتناسب وحال الموت. وأما التصديق عن روح الميت فجانز ولم يرد نهي عن نوع معين من الصدقات ، والسنة أن يصنع الناس طعاماً لأهل الميت لأنه أتاهم ما يشغلهم. ويجوز عمل طعام لمن قام بإكرام أهل المتوفى من الناس ، على أن لا يكون ذلك من مال الورثة ، وأن لا يكون فيه إسراف وتبذير. ولكي يكون عملنا مقبولاً عند الله لا بد من صدق النية وموافقة العمل للكتاب والسنة لإرضائه سبحانه وتعالى. والله تعالى أعلم). هـ. وتحت عنوان: (رسالة إلى قراء القرآن في المآتم وسهرات رمضان) يقول الأستاذ السيد محمد مزيد ما نصه: (هذه رسالة أهديتها إلى كل قارئ لكتاب الله تعالى ، فهو أهم كتاب وأعظم دستور ، الكتاب الذي أنزله الله هداية لعباده وسبيلاً لسعادة الخلق ، فتركه أكثرهم نسياً منسياً ، وجعلوه وراءهم ظهرياً ، واستغله آخرون فجعلوه مجال تكسب ومحل استغلال ، حتى أصبح القرآن مقترناً بالموت والقبور ، حيث لا صيانة ولا عظة ولا اعتبار ، فنجد الناس في المآتم والاحتفالات وسهرات رمضان مشغولين عن القارئ بالحديث والاستقبال والوداع والأحاديث المملة ، مخالفين قول الله تعالى: (وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ). يا معاشر القراء ، قال الله تعالى في كتابه الكريم مخبراً بأن كل نفس مرهونة بكسبها: (كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ) ، ونبأنا الحق سبحانه أن المرء مرهون بعمله وكسبه ، فقال: (كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِيْنٌ) ، وبين عز وجل أن كل نفس تحمل وزرها ، وأن المرء ليس له من الدنيا إلا ما قدمت يداه ، ومسؤول عنه عمله ، وله جزاء ذلك ، فقال: (أَفَرَأَيْتَ الَّذِي تَوَلَّى * وَأَعْطَى قَلِيلاً وَأَكْدَى * أَعِنْدَهُ عِلْمُ الْغَيْبِ فَهُوَ يَرَى * أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى * وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى * أَلَّا تَرَى وَاِزْرَةً وَاِزْرَةً * وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى * وَأَنْ سَعْيُهُ سَوْفَ يَرَى * ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ). هذا شيء يسير من كثير من آيات القرآن الكريم توحى بأن الإنسان ليس له في آخرته إلا ما قدمت يداه وما كسبه في دنياه ، وعلى هذا الطريق سار سلفنا الصالح ، رضوان الله عليهم ، ولكن ماذا حدث؟ اتبعنا سنن من قبلنا شبراً

بشبر ، وذراعًا بذراع ، حتى دخلنا جحر الضب الخرب ، الذي أخبرنا به رسول الإنسانية - صلى الله عليه وسلم - ، حيث قال: (لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة ، حتى لو دخلوا جحر ضب خرب لدخلتموه). قالوا: اليهود والنصارى يا رسول الله؟ قال: فمن؟ وقديماً كان الأحرار والرهبان والقساوسة والكهان يزعمون أنهم خزائن الرحمة ، وأنهم حُجَّاب على أبواب الجنة ، مما حدا بكثير من أهل الكتاب لشراء صكوك الغفران من أمناء الجنة ، وبائعى صكوك الغفران من الأحرار والرهبان والقساوسة والرهبان والكرادلة ، وما أشبه الليلة بالبارحة ، مرت الأيام وانقضت الأعوام ، فصرنا نشترى الرحمة والمغفرة والرضوان منكم يا قراء القرآن! هل تجدون في كتاب ربكم ، أو في سنة نبيكم دليلاً واضحاً وصريحاً على أن قراءة القرآن تصل للموتى؟ هل ثبت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قرأ القرآن أو قرأ سورة منه ووهب ثوابها للأموات؟ هل تجدون في سيرة الرسول - صلى الله عليه وسلم - والسلف الصالح من قرأ آيات من القرآن وطلب ثمنها دراهم ودنانير؟ هل تجدون في سيرة الرسول - صلى الله عليه وسلم - والسلف الصالح أنه صنع سهرات رمضان؟ هل تجدون في سيرة الرسول - صلى الله عليه وسلم - والسلف الصالح صدق ما تدعون من وصول ثواب ما تقرأون إلى موتانا الميامين؟ لو كان القرآن يصل إلى الموتى لقرأه الرسول الأمين على روح خديجة أم المؤمنين ، فقد متن كرائم الرسول رقية وأم كلثوم وزينب فما استأجر لهن قارئاً ، ولا أقام لهن مأتماً ، أو أربعين ، أو سنوية! لم ترو لنا كتب التاريخ ، ولا كتب السيرة ، ولا كتب السنة أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - أحيا ذكرى أربعين ، أو قرأ لهن ختمة ، أو صنع لهن عتاقة ، أو استأجر قارئاً. يا معاشر القراء ، إليكم مذاهب أئمة الدين ؛ لكي تروا ما تفعلونه للأحيين ، هل هو ابتداء ، أم من الدين؟ أولاً: مذهب أبي حنيفة ، رحمه الله: القراءة عند القبور مكروهة عند أبي حنيفة ومالك وأحمد ، رحمهم الله! ثانياً: مذهب الشافعي ، رحمه الله: استدل الإمام الشافعي على عدم وصول ثواب القراءة بقوله تعالى: (وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى) ، وبحديث: (إذا مات ابن آدم انقطع عمله) ، وقال الإمام النووي - رحمه الله - في شرح هذا الحديث: أما قراءة القرآن وجعل ثوابه للميت والصلاة ونحوها ، فذهب الشافعي والجمهور أنها لا تلحق الميت. ثالثاً: مذهب المالكية: القراءة عند المقابر بدعة ، وليست من السنة ، وجاء في (الشرح الصغير) للشيخ الدردير: وكره قراءة شيء من القرآن عند الموت وبعده على القبور ؛ لأنه ليس من عمل السلف ، إنما كان من شأنهم الدعاء بالمغفرة والرحمة والاتعاض. رابعاً: مذهب الحنابلة: قال الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - لمن رآه يقرأ على القبور: يا هذا ، إن قراءة القرآن على القبر بدعة ، وقال: القراءة على الميت بعد موته بدعة ، ولم يكن من عادة السلف. يا معاشر القراء: إليكم آراء علماء المذاهب في حكم أخذ الأجر على تلاوة القرآن: أولاً: العلامة الحجاوي ، من فقهاء الحنابلة: يحرم ولا تصح إجارة على عمل يختص فاعله أن يكون من أهل القرية وهو المسلم ، ولا يقع إلا قرية لفاعله كالحج والعمرة والأذان ونحوها كإقامة الصلاة وتعليم القرآن والفقهاء والحديث ، وكذا قال ابن حمدان ، قلت: والتلاوة يختص فاعلها أن يكون من أهل القرية ، فلا تصح الإجارة عليها. ثانياً: العلامة العيني في (شرح البخاري): يُمنع القارئ للدنيا والآخذ والمعطي آثمان! ثالثاً: العلامة تاج الشريعة في شرح الهداية من فقهاء الأحناف. إن القرآن بالأجر لا يستحق الثواب لا للميت ولا للقارئ. رابعاً: العلامة خير الدين الرملي: المفتي أخذ الأجر استحساناً على تعليم القرآن لا على القراءة المجردة والإجارة في ذلك باطلة ، وهي بدعة لم يفعلها أحد من الخلفاء ولا السلف. خامساً:

الإمام البركوي من علماء الأحناف: جاء في كتاب (الطريقة المحمدية) تحت عنوان: أمور مبتدعة وباطلة أكب الناس عليها على ظن أنها قربة ، إلى ان قال: الوصية من الميت باتخاذ الطعام والضيافة يوم موته أو بعده وبإعطاء دراهم لمن يتلو القرآن الكريم لروحه أو يسبح أو يهتل له ، كلها بدع منكرة باطلة ، والمأخوذ منها حرام للأخذ وهو عاصي بالتلاوة والذكر لأجل الدنيا. سادساً: الإمام أبو الحسن اليعلي ، من فقهاء الحنابلة: لا يصح الاستجار على القراءة وإهداؤها إلى الميت ؛ لأنه لم ينقل عن أحد من العلماء الإذن في ذلك ، وقال العلماء: إن القارئ إذا قرأ من أجل المال ، فلا ثواب له ، فأى شيء يهدى إلى الميت؟ وإنما يصل إلى الميت العمل الصالح والاستجار على مجرد التلاوة لم يقل به أحد من الأئمة. يا معاشر القراء: إليكم أحاديث النبي - صلى الله عليه وسلم - في التآكل بالقرآن وتلاوته بأجر. أولاً: روى الإمام أحمد بن حنبل الشيباني - رحمه الله - عن عبد الرحمن بن شبل أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (اقرأوا القرآن ، ولا تغلوا فيه ، ولا تجفوا عنه ، ولا تأكلوا به ، ولا تستكثروا به). ثانياً: روى الإمام أحمد والترمذي عن عمران بن حصين عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: (اقرأوا القرآن واسألوا به الله ، فإنه سيأتي من بعدكم قوم يقرأون القرآن ويسألون به الناس). ثالثاً: روى أبو داود عن سهل بن سعد أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (اقرأوا القرآن قبل أن يقرأه قوم يقيمونه كما يقيم السهم ، يتعجلون أجره ولا يتأجلونه). رابعاً: روى الإمام البيهقي في شعب الإيمان عن بريدة ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: (من قرأ القرآن يتآكل به الناس جاء يوم القيامة ووجهه عظم ليس عليه لحم). يا معاشر القراء: إليكم الشبهات التي تدور على السنة العوام والرد عليها: أولاً: حديث: (اقرأوا على موتاكم يس) ، هذا حديث معلول مضطرب الإسناد مجهول السند ، وقال بعض العلماء: لو صح الحديث فالمراد من حضرته مقدمات الموت. ثانياً: حديث: (يس لما قرأت له). وهذا حديث لا أصل له. ثالثاً: حديث: (خذ من القرآن ما شئت لمن شئت) هو حديث مكذوب. رابعاً: حديث الإمام البخاري الخاص باللدغ قال الإمام البغوي ، رحمه الله: فيه جواز الرقية بالقرآن وبذكر الله وأخذ الأجر عليه ؛ لأن القراءة والنفث من الأفعال المباحة ، وفيه إباحة أجر الطبيب والمعالج ، فجعل المأخوذ على المعالجة لا على مجرد التلاوة ، وجاء في (عون الباري لحل أدلة البخاري): وبعضهم استدل على أخذ الأجرة على الرقية ، وقال: الأخذ ليس على مجرد التلاوة ، وإنما على المعالجة والمداواة. يا معاشر القراء ، ها أنتم في شهر القرآن ، هل قرأتم القرآن خالصاً لوجه الله؟ أم أنكم تلحنونه لكي تطربون السامعين طمعاً في الدراهم والدنانير. ألم يأتكم نبأ رسولكم الكريم وصحابته الغر الميامين ماذا يصنعون بالقرآن في هذا الشهر الكريم ، كانوا يجلسون في بيوت الله وللقرآن يتلون ، ولآداب الاستماع والقراءة والإنصات يعملون ، لم تسمع لهم همساً ، لم يكونوا كمستمعي اليوم بالآهات والصراخ والضجيج. أي ثواب تهبونه للموتى ، ألم تأخذوا أجوركم عدًا ونقدًا ، أي ثواب لكم بعد الذي قبضتموه ، أي ثواب تهبون وقد أخذتم ثمن ما تقرأون ، أي رحمة ومغفرة تجلبون ، أم بعقول العباد وبأفراحهم وأحزانهم وسهراتهم تتاجرون؟ اتقوا الله في دينكم ، وفي كتاب ربكم لئلا ما أرخصتم كتاب ربكم وامتهنتم آياته حتى جعلتموها سلعة تافهة تباع بأبخس الأثمان ، وربما صادفتكم من هم فيها من الزاهدين ، وفي النهاية إذا قلت الحق وأديت الواجب فلا أبالي بمدح المادحين ولا قدح القادحين). هـ. فكانت هذه القصيدة ترجمة شعرية حية لما قالت القبور من النصائح الذهبية! حيث قمتُ بصياغتها شعراً ، وطوّفت على شيء كبير من الواقع المعاش ومن النصوص الشرعية التي جعلناها في المقدمة

لمن أراد أن يذكر أو أراد شكورا! إن الأمر بحاجة ماسة لأن يعود الناس فيه إلى الله! وعليهم أن يدركوا أن المقابر بيوت الدود والوحشة! وأنه ينبغي علينا عندما نزرها أن نتذكر الآخرة لا الدنيا! ولكن كيف وكل شيء فيها من بناء وزخرفة وزينة وإنارة وزرع وثمار وورود وزهور وثمار لا تذكرنا بألف باء الآخرة وهو الموت؟! لقد أصبحت القبور صوارف عن تذكر الموت والآخرة! والدليل هو عدم الاعتبار وعدم الاتعاض بمن ماتوا! لأن قبورهم بتأنقها تصرفنا عن ذلك كله! وأرجو الله أن تكون قصيدتي: (المقابر تتكلم 7 قد أدت مهمتها في هذا!)

قَبُورُكُمْ كَلَّفَتْ بَعْضَ الْمَلَائِكِينَ وَأَهْدَرَتْ فِي الْقُرَى بَعْضَ الْفِدَائِينَ
 بَنَيْتُمُوهَا بِأَحْجَارٍ لَهَا نَسَقٌ يُفْضِي إِلَى نَسَقٍ بِالرَّصْفِ مَقْرُونِ
 وَكُلَّ قَبْرٍ بِهِ أَنْصَافُ أَعْمَدَةٍ تَشُدُّ بِنَيْتِهِ مِثْلَ الْأَسَاطِينِ
 وَالسَّقْفُ أَوْتَادُهُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةٌ شُدَّتْ لِتَحْمِلَ سَقْفًا غَيْرَ مَدْهُونِ
 يَا صَاحِبَ حَدِّثْ عَنِ التَّكْلِيفِ ضَاقَ بِهِ قَوْمٌ يَعِيشُونَ فِي الدُّنْيَا عَلَى الدُّونِ
 عَنِ الْمَصَابِيحِ حَدِّثْ كُلَّ مَنْ نَظَرُوا وَبَعْضُهَا خَصَّهُ الْحَقْمَى بِتَزْيِينِ
 تُضَاءُ لَيْلًا فَتُسْتَجَلَى الْقَبُورُ بِهَا فَلَمْ يَعِدْ دَرْبُهَا عَنَا بِمَدْجُونِ
 فَهَلْ سَيَسْهَرُ مَوَاتِهَا عَلَى سَمَرٍ؟ أَمْ يَسْهَرُونَ عَلَى عِلْمٍ وَتَدْوِينِ؟
 أَمَا نَهَيْنَا عَنِ اتِّخَاذِ مَسْرُجَةٍ عَلَى الْقَبُورِ كِبَاحَاتِ الدَّكَاكِينِ؟
 وَالنَّصْنُ ذِمَّ الْأَلَى أَتَوْهُ مِنْ زَمَنِ مَنْ النَّصَارَى غَدَّوْا أَوْ آلَ صَهْيُونِ!
 وَبَعْدُ طَالِبِنَا بِأَنْ نَخَالَفَهُمْ أَمْ كَانِ نَهْيًا تَخَفَى بِالْأَظْهَانِينِ؟
 وَاسْتَشْرَفْتُ فِي الْفُضَا الْأَسْوَارُ بِاسْقَةِ كَأَنَّهَا بُنِيَتْ حَوْلَ الدَّوَاوِينِ
 وَكُلَّ بَابٍ عَلَيْهِ الْقَفْلُ يُوَصِّدُهُ كِبَابِ سِجْنِ حَوَى أَشْقَى الْمَسَاجِينِ!
 عَنِ الزَّخَارِفِ حَدِّثْ كُلَّ مَنْ دَهَشُوا فِيهَا الرَّسُومَاتُ تُذَلِّي بِالْبِرَاهِينِ
 عَلَى الْقَبُورِ زَهَتْ أَشْكَالُ زَخْرَفَةٍ تَسْبِي الْعَيُونَ بِهَا أَطْيَافُ تَلْوِينِ
 وَبَعْضُهَا بِسِنَا الْفَسَيْفَسَاءِ زَكَ وَالْبَعْضُ زَيْنَ بَجْصِ غَيْرِ مَدْهُونِ
 بِوَجْهَاتٍ غَدَا الرِّخَامُ يُتَحَفُّهَا أَمْسَتْ تُحَاكِي دَهَالِيزَ الْأَوَاوِينِ
 وَالْبَعْضُ بَطْنَهُ الصُّنَاعِ إِذْ أَمَرُوا وَالْبَعْضُ قَدْ تَرَكَوا بِدُونِ تَبْطِينِ

كأنما ألحقوا الموتى بتسكين
لوخ من الهند ، والثاني من الصين
يكاد يُذهلُ ذا فهمٍ وتفظنين
حتى يقى كل تبريدٍ وتسخين!
دقت كمثل تماثيل الفراعين
وللمزاليج حننٌ كالسكاكين
تطال ساكنها أيدي الدهاقين
لزائري القبر ، رفقا بالمساكين!
وفوقها بسط مثل البطاطين
أسماء موتاه فيها كل تبين
وكل مدح وإطراء وتدشين
عن النفوس تُعاني قسوة الرون
بخاطر من سعير الوجد محروم
على تحمل ما يلقي من الهون!
كأن كاتبه من المجانين!
وليس ميثم - حاشا - بمغبون
هل جل من كتبوا من الملعين؟!
حول المقابر تُزري بالبساتين
فيها من التوت والرمان والتين
من الثمار نمت في الماء والطين؟
أرواح من رجعت إلى الجثامين!؟

ومن حديد هنا أبوابها صُنعت
وللقيشاني على الجدران رونقه
وللسيراميك حُسنٌ في تناسقه
والبورسلين تهادي في نعومته
وللجرافيت ألوانٌ مزركشة
وللنوافذ حُسنٌ في مقابضها
شُدت متارسُها على الخُوق ، فلا
وتحتها بُنيت مقاعدٌ رُصدت
وبينها صالة ما كان أوسعها
وكل قبر له رُخامة شملت
وعنهم سُطرت آياتٌ مجدهم
وبعضُ أي من القرآن تسرية
وبعض شعر يُسلي من يطالعه
وحكمة نصها يُعين قارئها
وقد نطالع سبباً للقضا علناً
تالله ما غبن القضاء من أحدٍ
ومن يُطالع يجد آثارَ مخبئةٍ
والبعضُ شادوا رياضاً جدّ عامرة
فيها ثمارٌ ورب الناس يانعة
فهل سيأكل موتى القوم ما زرعوا
أم هل يُعيد الرخا أرواح من ذهبوا؟

أيدي المعاتيه من عذب الرياحين؟
ومن بنفسجكم - يوماً - ويسمين؟!
على المقابر ، أو أوراق يقطين؟!
رجاء تخفيف ما قد كان من هون!
فليس هذا الذي جنتم بمسنون!
والبعض حاكاه في بذل الملايين
والبعض يقصدُها كل الأحيين
للأولياء ذوي البأس الميامين
حتى يهودوا على الهلكى بتحسين
من أمره كله بالكاف والنون
مثل التي نذرت من قبل للزون
وعندهم قلبت كل الموازين
فأخلصوا دينهم بدون تدجين
بنص ورد حوى أخزى المضامين!
وما تعادل ذو تقوى بمفتون!
تقول: أحيواكم أولى بتمكين
فاز الألى آمنوهم خير تأمين
وفاز قوم رعوا حق المساكين
والنهي عنها أتى بكل تبين
أكرم بنص بوحى الله مقرون!
لم استجبتم لوسواس الشياطين؟
وحصلوا المال بين الحين والحين

هل يستفيد الألى ماتوا بما غرست
أم هل يشمون من ورد ومن زهر
ماذا يقيدون من جرائد نُثرت
قالوا: النبي أتى ما نحن نفعله
فقلت: خصيصة هذي لأحمدنا
والبعض شيد مقصورات مُبتدع
سل المقامات في قرى وفي حضر
والبعض شيد في الديار أضرحة
يدعوهم الناس في سر وفي علن
فيشركون برب الناس خالقهم
ويدفعون نذوراً للألى قبروا
ويذبحون لغير الله صبح مسا
شتان بين أناس ربهم سألوا
وأخريين دعوا موتاهم رغباً
والله ما استويا هادٍ ومفتتن
هي القبور تناديننا وتخرجنا
فأمنوا عيشهم من كل نائبة
فاز الألى أحسنوا لكل مبتس
لا تبذلوا المال يا أقوام في بدع
والنص في كئيب الثقافات متضح
لم ابتدعتم وقد بان شريعتم؟
وفي المآتم جنتم بالألى قرأوا

وبعضهم قد غدا مثل القوارين
والأجرُ أصبح في حفظٍ وتصوين!
من العذاب أتى بالضنك والهون؟!
في يوم ماتت فجَدُوا في البراهين
فليس يأتي بمال غير مصوون
والبنكُ جاد بمال جد مضمون
تقول: حيزَ رصيِّدٍ بعد عربون!
يُحَبِّرُ النصَّ تجويداً بتلحين
ما لم نجد حله في الشرع والدين
تمام دفن ليُزجي خيَرَ تلقين
بالآي باتت كأشباح القرايين
كي تخلص الروح من أصفاد مسجون
حتى يخلص الوري ببعض تهوين
حتى يُذكرهم بخير تأبين
من أين جنتم بهاتيك الأظنانين؟
أكرم بنصح صريح النص موزون!
ولا تؤدوا له أدنى العرايين
وليس ينفعه بريقُ تزيين!
لا يستفيد بها غير الهوامين
وسوف تحيون في عز وتمكين
وأجرُكم إن أطعتم غير ممنون

وبالغوا في أجور لا حدود لها
جاؤوا السرادقَ لما الحجز تم لهم
فهل قراءتهم تُنجي الألى قبروا
هل النبي تلا آياً على ابنته
والقارئ اليوم محظوظ بمن جهلوا
لما اطمأن إلى الألوف قد رُصدت
على موبائله جاءت رسالته
فجاء يقرأ أي الذكر في طرب
عازَّ على زمرة القراء ما ابتدعوا
فقارئٌ عند فم القبر منتظر
وقارئٌ يغمز الصيوان دندنة
وقارئٌ ينشد العتاقة ارتصدت
وقارئٌ نذروا للأربعين أتى
وقارئٌ جاءهم وقد مضت سنة
كأنما الذكرُ للأموات تذكرة
هي المقابرُ تُهدىكم نصيحته
تقول: كفوا عن البناء يُعضاكم
لن تنفع الميتَ المجنوزَ بدعثكم
حتى متى بدعُّ تُزري بطاعتكم
عودوا إلى الشرعة السمحا تبصركم
وزايلوا بدعاً تُعمي بصائرکم

كم توهن البدع الشنعاء عزائمكم!
 إنني نصحت ، ونصحي غير ملتبس
 فلا تعيشون كالأسد العرانيين!
 يارب فاهد الورى للحق ينتفعوا
 وينفع الناس نصح غير مدخون
 فإن أمرك بين الكاف والنون

بعض الكلمات غير المطروقة

أهدرت: أضاعت. الفدادين: وحدة قياس الأراضي. نسق: أي تناسق. يفضي: يؤدي. مقرون: مقترن. الأساطين: الأصول والأسس والأعمدة. على الدون: على أقل القليل. تستجلى: أي تظهر وتبين. مدجون: مظلم وختفي. تدوين: كتابة. مسرجة: سراج يضيئ. الفسيفساء: الأشكال الهندسية سواء مرسومة أو منحوتة. حص: هو الجبس المشكل. يتحفها: يزينها ويزخرفها. الأواوين: الدواوين ومنه إيوان كسرى. الصنّاع: المحترفون. تسكين: جعل المساكن للموتى. القيشاني: بلاط رقيق لامع أملس. رونقه: جماله وبهجته. المزاليج: الترايبس. متارسها: أفعالها الخشبية. الحلوq: جمع حلق وهو ما يتخذ لتركيب الأبواب في الجدران. الدهاقين: الحذاق. بسط: جمع بساط وهو الفراش يفرش على الأرض. إطراء: مدح. تدشين: ثناء. أي: آيات القرآن. تسرية عن النفوس: ترويحاً عنها. الرون: الشدة والبلاء. يطالعه: يقرأه. الوجد: شدة الحزن. الهون: الهوان والذل. غبن: ظلم. الملاعين: أعني بها كل من سب قضاء الله وقدره عامداً متعمداً بدون إكراه. السيراميك والبورسلين والجرانيت: أنواع من البلاط والأحجار. تفتين: فطنة وذكاء. مزركشة: عذبة الألوان. استشرفت: علت وارتفعت. شادوا: بنوا. رياضاً: حدائق. الجثامين: الأجساد. الألى: الذين. المعاتيه: المجانين. الرياحين: جمع ريحانة وهي زهرة عطرية. جرائد: جمع جريدة وهي سباطة النخل. يقطين: القرع العسلي. خصيصة: أي أمر خص نبينا - صلى الله عليه وسلم - له وحده. مسنون: أي نصت عليه سنة النبي - صلى الله عليه وسلم - وسام - المقامات: أبنية فوق القبور يتخذوها أصحابها لدعاء ميت مدفون تحتها والذبح له من دون الله. حاكاه: قلده. حضر: جمع حاضرة وهي المدينة. الأحايين: جمع حين وهو الوقت. يقصدها: يتجه إليها. تحسين: أي تحسين الحال من السيئ للأحسن. الزون: الصنم. شتان: بعد. تدجين: تحريف ومجاملة. ورد: نص ألفه قوم واتخذوه مأثوراً عن أشياخهم ما نص عليه كتاب ولا سنة. آمنوا عيشهم: جعلوه آمناً. القوارين: جمع قارون وهو رمز إلى كل عابد للمال. قبروا: دفنوا في قبورهم. الضنك: الشقاء! مصوون: مصان. زمر: جماعات. موبايله: هاتفه. عربون: مقدم الاتفاق مع القارئ المأجور المرتزق. يحبر النص: وجود تلاوته. الأظانين: الظنون. تأبين: تعزية. فم القبر: عينه وهو المكان الذي يدخل منه الجثمان. يزجي: يقدم. الورى: الخلق. الأربعين والسبوع والسنوية: سبعة أيام أو أربعون يوماً أو سنة على الميت في قبره. العتاقة: اعتقاد العوام عتق روح الميت بقراءة القرآن وهذه بدعة وضلال قديم. تلقين: هي ترويسة يلقتها أحد المرتزقة على شفير القبر بعد الدفن. الصيوان والسرادق: خيمة كبيرة من الخشب والقماش تعلوها المصابيح والزينات تتخذ للجزاء وللأفراح. أصفاد: جمع صغد وهو القيد أو الغل. دندنة: الصوت المترنم الشجي. كفوا: امتنعوا. الهوامين: جمع هامان وهو كل عات في التسلط. الفراعين: جمع فرعون وهو كل عات في التجبر. العرائين: الأساد القوية. يعضلكم: يجهدكم فلا تطيقونه.

نبذة عن أحمد علي سليمان عبد الرحيم



(الشاعر والكاتب والناقد / أحمد علي سليمان عبد الرحيم ، ولد في جمهورية مصر العربية - محافظة بورسعيد - تقاطع شارعى روس وأسوان ، في يوم 15 / 10 / 1963م. تخرّج في كلية الآداب - قسم اللغة الإنجليزية - جامعة المنصورة - مايو عام 1985م. والشاعر بدوي صعيديّ فح أباً وجداً وأعاماً من بيت خليفة - الكولة - مركز أحميم - محافظة سوهاج. يدعو في أدبه إلى القيم والأخلاق والمبادئ بوسطية ودليل! وهو معلم لغة إنجليزية - لم يُقدمه للناس أحد! وإنما قدمه أدبه وشعره ونثره ونقده بالحسنى - بتوفيق الله - سبحانه وتعالى -!

ويمكننا إجمال الدواوين والقصائد والمجموعات الشعرية والكتب في هذه القائمة:

أولاً: الدواوين الشعرية

- 1 - نهاية الطريق: (ديوان شعر).
- 2 - عزيز النفس: (ديوان شعر).
- 3 - سويغات الغروب: (ديوان شعر).
- 4 - الفوقعة الدامية: (ديوان شعر).
- 5 - ترنيمة على جدار الحب: (ديوان شعر).
- 6 - الأمل الفواح: (ديوان شعر).
- 7 - من وحي الذكريات (1): (ديوان شعر).
- 8 - الصعابدة وصلوا: (ديوان شعر).
- 9 - ذلّ الجمال: (ديوان شعر).
- 10 - ماسحة الأحذية: (ديوان شعر).
- 11 - دموع التصبر: (ديوان شعر).
- 12 - عتاب وشكوى: (ديوان شعر).
- 13 - فأعضّوه ولا تكنوا: (ديوان شعر).
- 14 - الشعر مسبحتي وتغريدتي: (ديوان شعر).
- 15 - غادة اليمن: (ديوان شعر).
- 16 - عزة الخير: (ديوان شعر).
- 17 - منار الخير: (ديوان شعر).
- 18 - غربة وحرّبة وكربة: (ديوان شعر).
- 19 - الطبيبتان: (ديوان شعر).
- 20 - عجبث من قدرة الله تعالى: (ديوان شعر).
- 21 - أعلام الأرض المقدسة: (ديوان شعر).
- 22 - كالقابض على الجمر: (ديوان شعر).
- 23 - من وحي الذكريات (2): (ديوان شعر).
- 24 - خاتك الغيث: (ديوان شعر).
- 25 - الشعر رحمّ بين أهله: (ديوان شعر).
- 26 - وداعاً أيها القريض! (ديوان شعر).
- 27 - يا شعرُ كن لي شاهداً! (ديوان شعر).

ثانياً: الكتب الأدبية والنقدية

- 1 - قراءة أسلوبية في شعر الصحابي الجليل المخضرم: حسان بن ثابت الأنصاري (رضي الله تعالى عنه).
- 2 - قراءة أسلوبية في شعر أحد أغربة الجاهلية وشعرائها: عنتره بن شداد العبسي.
- 3 - السيرة والمسيرة (دراسة نقدية لحياة التابعية الأميرة: زبيدة بنت جعفر بن المنصور) (رحمها الله).
- 4 - ترجمة الشاعر أحمد علي سليمان عبد الرحيم.
- 5 - ثلاثمائة سؤال وجواب في سيرة النبي - صلى الله عليه وسلم -!
- 6 - إن من الشعر حكمة! (مجموعة من الأبيات الشعرية لآخرين تأثرت بها في حياتي العملية والعلمية).
- 7 - مائة ألف معلومة ومعلومة! (معلومات قيمة في مختلف فروع العلوم على هيئة سؤال وجواب!)

ثالثاً: القصائد الشعرية ذات الشأن

- 1 – الشاعر ليس نبياً ليكون شعره وحيأ!
- 2 – القاتل البطيء (التدخين)
- 3 – بين شوقي وحافظ!
- 4 – ثاني اثنين إذ هما في الغار
- 5 – عمير بن وهب الجمحي – رضي الله عنه -.
- 6 – لو كان له رجال! (سيرة الحاجب المنصور)
- 7 – من أجل زوجي!
- 8 – هشام الشريف (القاضي المصري الرحيم)
- 9 – فرانك كابرियो (القاضي الأمريكي الرحيم)
- 10 – يا ليل الصب متى غده! (معارضة للقيرواني)
- 11 – يزيد بن معاوية (ما له وما عليه)
- 12 – رباعيات الخيام اليمينية (معارضة لعمر الخيام)
- 13 – ابتسم! (معارضة لإيلياء أبو ماضي)
- 14 – إبراهيم مصطفى صديقاً وصهرأ
- 15 – أبو غياث المكي – رحمه الله –
- 16 – أتيناكم! أتيناكم!
- 17 – أحمد الجدد مؤرخاً وشاعراً ونحويأ وناقداً
- 18 – أستاذي قال لي! (عريف الكتاب – رحمه الله -)
- 19 – قراءة في أوراق الماضي (القصيدة الوحيدة من شعر التفعيلة)
- 20 – أسماء الله الحسنى
- 21 – الآن طاب الموت (السلطان سليمان القانوني)
- 22 – التلون أخو النفاق من الرضاعة
- 23 – موقع (الديوان) منتج الشعراء
- 24 – (الزاهية) تحدثنا عن نفسها
- 25 – أبجديات شعرية
- 26 – الشعر رحم بين أهله
- 27 – الله يرحم مزنه
- 28 – رسالة شعرية إلى أم يوسف
- 29 – امتهنوا فما امتهنوا! (علماء السلف رحمهم الله)
- 30 – تراني عندما أرى لحيتك!
- 31 – لا فضّ فوك يا دكتور بدر العتيبي!
- 32 – برّدة أبي بكر الصديق – رضي الله عنه –
- 33 – برّدة عائشة بنت أبي بكر الصديق – رضي الله عنهما –
- 34 – برّدة عثمان بن عفان – رضي الله عنه –
- 35 – برّدة علي بن أبي طالب – رضي الله عنه –
- 36 – برّدة عمر بن الخطاب – رضي الله عنه –
- 37 – برّدة فاطمة بنت محمد – رضي الله عنها –
- 38 – بكائية إسماعيل علي سليم (فقد التربية والتعليم)
- 39 – نعم الميت ، ونعمت الميتة! (رثاء فقيد الأزهر الشريف)

- 40 - تحية رقيقة إليك يا غدير!
- 41 - تحية أهل الشعر في جروب (أهل الشعر)
- 42 - تغير الحال أم الخال!؟
- 43 - تلميذي البار شكراً!
- 44 - تيس يرث نعجة! (جيء به محلاً فورثها)
- 45 - ثلاثة أقمار وأنت رابعتهن! (رؤيا عائشة)
- 46 - جاز المعلم وفه التبجيلاً! (معارضة لشوقي)
- 47 - حادي القلوب (ظفر النتيفات)
- 48 - حبيبي أقبلت! (معارضة لجاءت معدبتي لابن الخطيب)
- 49 - حرامية الشعر!
- 50 - حنين القلب (رثاء الشيخ عبد الباسط عبد الصمد)
- 51 - حنين بقلبي (معارضة للعشماوي)
- 52 - خاتك الغيث (معارضة للسان الدين بن الخطيب)
- 53 - رثاء الدكتور الشرييني أبو طالب (معارضة لشوقي)
- 54 - رثاء الحاجة فاطمة (أم زكريا مجاهد)
- 55 - رسالة إلى داننة!
- 56 - رضية الحاوية (رماها أبوها رضية فنفته في كبره)
- 57 - رفقاً بنفسك يا صاحبة الدموع (عائشة - رضي الله عنها -)
- 58 - رفيده بنت سعد الأسلمية - رضي الله عنها -
- 59 - سلطان المجنوني (رائد القصة الهادفة)
- 60 - سمية بنت خياط - رضي الله عنها -
- 61 - سنسافر أنا والكتب (عبد الرشيد صوفي)
- 62 - ضحية تعتب على قاتلها (بعد استشراء ظاهرة قتل البنات)
- 63 - طببت حياً وميتاً يا أبتاه!
- 64 - طببت حياً وميتاً يا رسول الله!
- 65 - طبيب الغلابة (الدكتور محمد المشالي - رحمه الله -)
- 66 - ظلم الشقيقتين (كفلهما صغيرتين وخذلتاه في الكبر)
- 67 - عاشق عزيز النفس (معارضة لقصيدة نزار قباني: يا من هواه)
- 68 - موقع (عالم الأدب) مأوى الشعراء
- 69 - عجبث للنذل
- 70 - عجبث من قدرة الله تعالى! (معارضة لقصيدة: عجبث لا تنتهي)
- 71 - غادة اليمن (معارضة لغادة اليابان لحافظ)
- 72 - وربما حار الدليل!
- 73 - يا جارة الوادي اليمينية (1 & 2) (معارضة لشوقي)
- 74 - لصوص القريض
- 75 - لقاؤنا في المحكمة
- 76 - لوعة الرحيل
- 77 - مسألة كرامة (تحويل) (تبيني صدق لحامد زيد) إلى العربية الفصحى
- 78 - كفى تبرجاً وقبحاً (معارضة لقصيدة: أفوق الركبتين للخوري)
- 79 - مصابيح الدجى (علماء السلف - رحمهم الله -)

- 80 – مكتبة نور مأوى الأدباء والعلماء والشعراء
 81 – منار الخير (هدية لجمعية حماية اللغة العربية)
 82 – ميلاد أمة بميلاد نبيها (معارضة لقصيدة شوقي: ولد الهدى)
 83 – هذا بعض ما أعيش! (معارضة لقصيدة الأميري: أين الضجيج؟)
 84 – الأطلال اليمينية (1 & 2) (معارضة لقصيدة الأطلال لإبراهيم ناجي)
 85 – الكائنات الفضائية!

رابعاً: المجموعات الشعرية الموضوعية

- 1 – الغربية سلبيات وإيجابيات
 2 – إلى هؤلاء أتكلم!
 3 – آمال وأحوال
 4 – أمتي الغائبة الحاضرة
 5 – أنات محموم وآهات مكلوم
 6 – أوبريت هيا إلى العمل (أوبريت غنائي للأطفال)
 7 – تحية شعرية والرد عليها
 8 – رمضان شهر الخير والبركة
 9 – عندما لا نجد إلا الصمت
 10 – يا أماه ويا أختاه كفا الدمع!
 11 – بيني وبينك!
 12 – تجاذبات مع الشعر والشعراء
 13 – دموع الرثاء وبكاء الحُداء (1 & 2)
 14 – رجالٌ لعب بهمُ الشيطان
 15 – رسائل سليمانية شعرية
 16 – شخصيات في حياتي! (1 & 2)
 17 – شرخ في جدار الحضارة
 18 – شريكة العمر هذي تحاياك! (أم عبد الله)
 19 – ضدان لا يجتمعان: الشهامة والنذالة (1 & 2 & 3)
 20 – عندما يُثمر العتاب
 21 – فمثله كمثل الكلب!
 22 – قصائد لها قصص مؤثرة (1 : 10)
 23 – كل شعر صديق شاعره
 24 – مساجلات سليمانية عشمأوية
 25 – مراودة ومعاندة (بين نذل وزوجة أخيه المسافر)
 26 – الأميرة زبيدة بنت جعفر بن المنصور – رحمها الله –
 27 – الزاهية تحدثنا عن نفسها (مسرحية شعرية من عشرة فصول)
 28 – الشهادة خيرٌ من النفوق!
 29 – الصبر ترياق العلل والداءات
 30 – الصعيد مهد المجد والسعد
 31 – الضاد بين عدو وصديق
 32 – العيد السعيد جائزة الله تعالى
 33 – الغربية دُرْبة على الطريق

- 34 - الغيرة غير القاتلة
- 35 - القصيدة ابنتي
- 36 - اللغة العربية وصراع اللغات
- 37 - اللقيط برئ لا ذنب له!
- 38 - المال والجمال والمآل
- 39 - المشاكل الزوجية توابل الحياة (1 & 2)
- 40 - المعلم صانع الأجيال
- 41 - الوحدة بر الأمان (مسرحية من فصل واحد)
- 42 - اليثم غنم لا غرم
- 43 - أمومة وأمومة
- 44 - أهازيج بين الشعر والشاعر
- 45 - أهكذا تكون الصداقة يا قوم؟!
- 46 - أهكذا يُعامل الشقيقُ يا هؤلاء؟!
- 47 - بين الفتنة والفتنة!
- 48 - بين هندٍ وزيد!
- 49 - جيران وجيران!
- 50 - رب ارحمهما كما ربياني صغيرا! (شاعر يرثي أبويه)
- 51 - عزة الخير (أم عبد الله)
- 52 - فذاك أبي وأمي ونفسي يا رسول الله!
- 53 - قصائدي القصيرة المشوقة (1 & 2)
- 54 - مدائح إلهية شعرية
- 55 - اليمن في شعر أحمد علي سليمان عبد الرحيم
- 56 - البردات الشعرية السليمانية
- 57 - عيون الدواوين السليمانية
- 58 - معارضات سليمان شوقية (معارضاتي لشوقي)
- 59 - المعارضات الشعرية الكاملة (معارضاتي لبعض الشعراء) (1&2&3)
- 60 - مقدمات وإهداءات شعرية
- 61 - من أزاهير الكتب
- 62 - من الأجوبة المُسكتة المُفحمة
- 63 - من أناشيد الأفراح
- 64 - نحويات شعرية
- 65 - نساء صقلتهن العقيدة
- 66 - نساء لعب بهن الشيطان
- 67 - وتبقى الحقيقة كما هي!
- 68 - وصايا شعرية!
- 69 - أم المؤمنين عائشة في شعر أحمد علي سليمان
- 70 - النفس في شعر أحمد علي سليمان
- 71 - الأندلس في شعر أحمد علي سليمان
- 72 - الحجاج في شعر أحمد علي سليمان
- 73 - الدنيا في شعر أحمد علي سليمان
- 74 - الصحابة في شعر أحمد علي سليمان (1&2&3)
- 75 - العثمانيون في شعر أحمد علي سليمان

- 76 - المنشدون في شعر أحمد علي سليمان
77 - علماء السلف في شعر أحمد علي سليمان
78 - علماء الخلف في شعر أحمد علي سليمان
79 - رسائل شعرية لمن يهمله الأمر
80 - ماذا قال لي شعري؟ وبم أحبته؟
81 - مواقع متفردة لهمم مغردة!
82 - المرأة في شعر أحمد علي سليمان 1 & 2 & 3
83 - التوبة في شعر أحمد علي سليمان
84 - الحجاج في شعر أحمد علي سليمان
85 - أبو بكر الصديق في شعر أحمد علي سليمان
86 - نصيب طلابي من شعري
87 - حضارة البطنة لا الفطنة
88 - إحقاقاً للحق وإظهاراً للحقيقة 1 & 2
89 - لا ينبغي أن ننخدع بلحن القول!
90 - الإدمان ذلك الشبح القاتل!
91 - دعاة الحق في شعر أحمد علي سليمان
92 - المرتزقة في شعر أحمد علي سليمان
93 - القرآن الكريم في شعر أحمد علي سليمان
94 - وترجون من الله ما لا يرجون
95 - قرية ظفر في شعر أحمد علي سليمان
96 - الفاروق عمر في شعر أحمد علي سليمان
97 - الإسلام في شعر أحمد علي سليمان
98 - صنائع المعروف تقي مطارق السوء! (1&2&3)
99 - الموت في شعر أحمد علي سليمان
100 - لماذا؟
101 - (لا) كلمة لها وقتها!
102 - هارون الرشيد في شعر أحمد علي سليمان
103 - أحرث عمّن هان رد سلامي! (معارضة لحمزة شحاته)
104 - العشق في شعر أحمد علي سليمان
105 - الحكمة في شعر أحمد علي سليمان (1&2&3)
106 - أين؟!
107 - الحب في شعر أحمد علي سليمان
108 - القلوب في شعر أحمد علي سليمان
109 - الشعر والشعراء في شعر أحمد علي سليمان (1&2)
110 - الطب والأطباء في شعر أحمد علي سليمان
111 - أيومة إلى الأبد!
112 - شتان بين البر والعقوق
113 - الملك والأميرة!
114 - عنوسة مع سبق الإصرار والترصد
115 - الظلم والظالمون في شعر أحمد علي سليمان
116 - النفاق والمنافقون في شعر أحمد علي سليمان
117 - الطبيعة في شعر أحمد علي سليمان

- 118 - الأميرات الثلاث!
 119 - عندما!
 120 - تحايا شعرية سليمانية (3&2&1)
 121 - القصيدة الزينية 2
 122 - شمس العرب تسطع على الغرب!
 123 - تحيتي لموقع الشعر والشعراء!
 124 - الخلق والعلم معاً - الأستاذ محمد الكيلاني!
 125 - الشعر حنينٌ ورنينٌ وأنين!
 126 - امرأتان من صعيد مصر! (هاجر&مارية)
 127 - إنها تذكرة!
 128 - زواجٌ بالإكراه!
 129 - شعرٌ يؤبّنُ صاحبه!
 130 - وهل من مات يعود إلى الدنيا؟!
 131 - محاكاة لامية ابن الوردي!
 132 - امرأة تزوجت رجلين!
 133 - تحية للأستاذ مهدي سعد زغول (معلم اللغة العربية بمدرسة كفر سعد الثانوية)
 134 - أصابك عشقٌ أم رُميتَ بأسهم؟ (محاكاة ليزيد بن معاوية)
 135 - مروءة ولى زمانها!
 136 - مكافأة لا قِصاص! (عمر بن عبد العزيز)
 137 - أحب الصالحين! (محاكاة للشافعي وأحمد)
 138 - زلزال تركيا المدمر!
 139 - المقابر تتكلم 2 - (نصيحة لزانري القبور)
 140 - المقابر تتكلم 3 - (وصية أصحاب القبور)
 141 - المقابر تتكلم 4 - (حوار بين ميتٍ وقبره!)
 142 - دمه وماله وعرضه!
 143 - سعة علم أبي يزيد البسطامي!
 144 - رمضان أشرق!
 145 - يا شعرُ كن لي شاهداً!
 146 - المقابر تتكلم 6 (العفو عند المقبرة)
 147 - القطرة وإمام المسجد - وليد مهساس
 148 - فإذا أمن بعضكم بعضاً (رسالة إلى مرتزق بالقرآن)
 149 - شبة من بعد جوعه (رسالة إلى كل أسرة وضيفة)
 150 - المقابر تتكلم 7

خامساً: الكتب القصصية

شرائح قصصية سليمانية في ثلاثة آلاف قصة وقصة ، مقسمة على ثلاثين جزء ، كل جزء يحتوي على مائة قصة مختلفة الموضوعات ومتنوعة في الكم والكيف!

سادساً: الكتب المحققة والمخرجة

(الحب بين المشروعية والضلال) كتبه الأستاذ حمدي محمد سعد ماضي (المحامي) وحققه وخرجه أحمد سليمان

1. Proofreading Drills (1-12)
2. Reading Drills (1-50)
3. Reading Quizzes (1-111)
- 4 – Airborn (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
- 5 - Allied with Green (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
- 6 - Conversation Skills
- 7 - Correction Exercise (1-100)
- 8 - Frederick Douglass (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
- 9 - Grammar Tasks (1-77)
- 10 - Harriet Tubman (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
11. Kensuke' s Kingdom (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
12. Punctuation Tasks (1-56)
13. Reorder Quizzes (1-34)
14. Two Legs or One (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
15. Writing Practices (1-76)
16. Eleanor Roosevelt (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
17. Roughing It (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
18. Raymond's Run – Toni Bambara
19. Clean Sweep (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
20. The Treasures of Lemon Brown (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
21. O' Captain! My Captain! (Story Analyzes with Vocabulary Drills)
22. The Ransom of Red Chief (Story Analyzes with Vocabulary Drills)

In addition to hundreds of social essays to enrich the students backgrounds in English and make them love English! & 77 Translation Passages!

Teaching English - Arabic and Religion only to the foreign students

Academic Rank	Teacher - Coordinator – English - Programmer – Poet - Writer
Degrees	Bachelor of Arts .Department of English and its Literature, Mansoura University – Egypt , May 1985.
Research field	Teaching English as a first language. Teaching social studies. Teaching Arabic using Arabic or English. Teaching French. Teaching Social Studies to Non-Arabs .Teaching Literature
Publications	<ol style="list-style-type: none">1. The Basics of Education. (Criticism) New Education Magazine2. Education Yesterday, Today and Tomorrow. Forum3. Modern technology and Education. Usual Reader4. The Best Qualities of a good teacher. Forum5. How to teach Vocabulary. (Criticism) Forum6. How to teach a song. Forum7. How to teach a short story. Usual Reader8. How to study English with your son. Usual Reader9. How to present general information. Usual Reader10. Skimming Reading and Scanning Reading Skills.11. William Hazlet as a critic.12. Aldous Huskily as a critic.

	<p>13. Styles of translation.</p> <p>14. How to teach Grammar.</p> <p>15. Writing Operation Skills.</p> <p>16. The Listening Lesson.</p> <p>17. Glorious Classroom Management.</p> <p>18 – How to prepare your exam paper.</p>
<p>Courses taught (last 3 years)</p>	<p>1. Straight Planning (European System)</p> <p>2. Strategic Planning (American System)</p> <p>3. Poor Students Evaluation.</p> <p>4. Education Theories.</p> <p>5. Scientific Research Results.</p> <p>6. The Successful Education.</p> <p>7. Advantages of Culture and disadvantages of it.</p> <p>8. Roles of Computers in Educational Operation.</p> <p>9. English away from Classroom.</p> <p>10. How to test your students.</p>

Employment	* English Teacher from 1986- 1990 in Egypt (Secondary Stage) * English Teacher since 1996 in Ajman (Primary Stage)
	* English Teacher since 2008 in UAQ (Preparatory Stage) * English Teacher since 2009 in RAK (Preparatory Stage) * English Teacher and English Coordinator since 2010 till today in the (American English) in the American Department. For the upper grades from 7 , 8 , 9 American.

Honors and Awards

1. Appreciation Certificate from faculty of Arts 1985 in Translation.
2. Appreciation Certificate from Secondary Institute in 1986.
3. Appreciation Certificate from Al-Rashidiah School in 1993
4. Appreciation Certificate in 1998.
5. Appreciation Certificate in 2008.
6. Appreciation Certificate from Modern School in 2009.
7. Appreciation Certificate from National School in 2010.
8. Arabic Protection Community 2004.

Volumes of Poetry

- 1 – The End of the Road
- 2 – The Confident Man
- 3 – The Hours of the Sunset
- 4 – The Bloody Snail
- 5 – A Tone on the Love's Wall
- 6 – The Perfume Aspiration
- 7 – The Tendency of Memories (Part One)
- 8 – The Upper-Egyptians had arrived!
- 9 – The Surrendering of the Beauty
- 10 – The Shoes Woman-Cleaner
- 11 – Patience Tears
- 12 – Blaming and Complaint
- 13 – Say frankly without Simulation
- 14 – Poetry is my Rosary

	<p>15 - Yemeni Young Girl</p> <p>16 – Azzah, the Lady of Goodness</p> <p>17 – The Beacon of Goodness</p> <p>18 – Estrangement, Bayonet and Sadness</p> <p>19 – The Two Women –doctors</p> <p>20 – I wander of the Ability of Allah, The Al-Mighty</p> <p>21 - The Gentlemen of the Sacred Land</p> <p>22 – Like the One who catches Fire!</p> <p>23 - The Tendency of Memories (Part Two)</p> <p>24 – The Rain betrays you!</p> <p>25 – Poetry is a Merciful Mother among Poets!</p> <p>26 – Bye Bye , My Poetry!</p>
Other Literary Books	<p>1 – Stylish Reading in the Poetry of Hassan Bin Thabit Al-Ansari – May Allah Be Pleased with Him - .</p> <p>2 - Stylish Reading in the Poetry of Antara Bin Shaddad Al- Absi.</p> <p>3 – The Story life and the Self-Road</p> <p>4 – Ahmad Solaiman's Life</p>